بسم الله الرحمن الرحيم وبه العون

الحمد لله الذي وفقنا لتلخيص الكلام وتحقيق المقام والصلوة
والسلام على رسولنا محمد خير الانام وعلى آله العظام واصحابه الكرام
وبعد فهذا شرح مختصر جديد وكلام مقتصر فريد على الابيات عاجي
الجديد والدر الفريد والله اسئل ان يجعلهما منظورين للكملة
ومقبولين بين الطلبة بسم الله الرحمن الرحيم اي به الف
هذا الكتاب اي اطلب قبول تأليف هذا الا ان الظاهر ان الباء للاستعانة
في قبول الفعل لا في حصوله فان الاستعانة في القبول تكون بالاشياء
الشريفة كاسماء الله تعالى واما في الحصول فتكون ظاهرا بذات الله
تعالى فقط كما يدل عليه قوله تعالى واياك نستعين واما حقيقة ففيه
مذهبان عند اهل السنة فانه عند الاشاعرة تكون بتعلق الص
الصفتين الارادة والقدرة على ان الارادة تخصصه للوجود
والقدرة توجده وتحصله وعند الماتريدية بتعلق الصفات
الثلثة الارادة والقدرة والتكوين فالارادة تخصصه والقدرة
تقدره والتكوين بمعنى مبدأ الايجاد توجده وتحصله وانما اعطينا
الحصول للتعلق دون الصفات ودون الذات لئلا يلزم احد
المحذورات الثلث اما قدم العالم او تخلف المعلول عن علته
الموجبة او انتفاء الواجب واما التعلق فمن قبيل الحال عند المحققين
فلا يلزم محذور فتبصر والله الموفق وقيل للمصاحبة ولا يخفى ما فيه
من التكلف وفيهنا ابحاث شريفة وقد بيناها وفصلناها في

رسالة



في رسالة لطيفة فعليك بها الحمد اي كل حمد او جنس الحمد
او الحمد المعهود الكامل او كل ما يطلق عليه لفظ الحمد لغة وعرفا
حقيقة او مجازا بطريق عموم المجاز ليشمل الكل ولا يجوز ذلك
في الثلثة الاول والا يلزم جمع الاشتراك وجمع الحقيقة والمجاز
وهما غير جائزين عند المحققين كالحنفية لله اي كائن او كان
او يكون او ليكن او لله تعالى فقط حقيقة فالاربعة الاول ظاهرة
واما الاخير فمبني على ان المقدرات النحوية اعتبارات محضة
فليست بمقدرة في نظم الكلام عند بعض المحققين واما فقط
فمأخوذ من اللام لانها للاختصاص بمعنى القصر عند الجمهور لا
للاختصاص بمعنى الارتباط كما ظنه بعض المحققين واما حقيقة
فمأخوذة من الادلة الخارجية لتصحيح الحصر عندنا فان في كون جميع
لله تعالى وعدمه مذاهب ثلثة فعند الماتريدية كلها لله فقط حقيقة
وبعضها يكون للعباد ظاهرا لكون الله تعالى خالقا للاوصاف الجليلة
والنعم الجميلة وكون العبد كاسبا لها وعند الاشاعرة كلها لله
تعالى فقط حقيقة وبعضها يكون للعباد مجازا لكونهم مجبورين
في افعالهم ولا كاسب لهم في الحقيقة وعند المعتزلة ليس كل
المحامد لله تعالى فقط حقيقة بل اكثرها لله تعالى حقيقة وبعضها للعباد
حقيقة لكونهم خالقين لافعالهم الاختيارية في زعمهم ثم اعلم
ان الاحتمالات القوية العقلية في هذه القضية الحملية اثنان
واربعون عند بعض المحققين وثمانية واربعون عند بعضهم
وستون عند بعضهم وذلك لان لام التعريف اما للاستغراق

او الجنس او العهد الخارجي والمراد بالحمد معناه اللغوي او العرفي
وبالمصدر اما المبني للفاعل او المفعول او الحاصل بالمصدر او القدر
المشترك وعلى كل تقدير فلام الاختصاص اما لقصر الصفة
بالموصوف او المتعلق بالمتعلق فتأمل والله الموفق وههنا
ابحاث شريفة ايضا وقد بيناها في تلك الرسالة فنعمت حيي
على نواله اي نحمده لاجل عطائه او لاجل اعطاء عطائه وذلك لان
التعلق بالحمد او الظرف المستقر لا يصح الا في عهد الخارجي وفيه بعد
تأمل وكلمة على الداخلة على المحمود عليه بمعنى لام التعليل في التحقيق
وتقييد الاعطاء ظاهر معنى لان الحمد يكون حقيقة ح والصلوة
اي والتحية المعهودة الكاملة من الله تعالى ويجوز ارادة الجنس و
العهد الذهني ولكنهما غير مناسبين لمقام الثناء ولا يجوز الاستغراق
ولو ادعائيا على لا يخفى واعلم ان الواو عاطفة لجملة الصلوة على جملة
الحمد اي رابطة على معناها ربطا معنويا ومعناها مطلق الجمع اي
جمع المعطوف مع المعطوف عليه سواء وجد الترتيب والتعقيب والتراخي
في القران اولا لا بشرط شيء ثم ذلك الجمع اما في الذات كقولك
جاءني زيد وضربني واما في الحكم كقولك جاءني زيد وعمرو واما
في الثبوت كقولك جاءني زيد وضربني عمرو وكذا ثم اعلم ان شرط
صحة العطف بالواو عند البلغاء اثنان في المعنى احدهما الجهة الجامعة
والمناسبة التامة بين المعطوفين وثانيهما عدم كمال الانقطاع
بلا ايهام بين الجملتين وكمال الانقطاع اختلافهما خبرا او انشاء
لفظا ومعنى او معنى فقط وهذا مطلق عند علامة البعد ومقيد
بكونه

بكون الجملة لا محل لها من الاعراب عند المحقق الشريف وبعضهم
منع الشرط الثاني وجوز عطف الانشاء على الاخبار وعكسه
واعتبر الزمخشري في ذلك عطفا غير متعارف وهو عطف جمل
مسوقة لغرض على جمل مسوقة لغرض آخر واعتبر المناسبة
بين الغرضين لا بين الجملتين وسماه عطف القصة على
القصة وحسنه كثير من المحققين ثم قال وقد تذكر العمدة
وتقدر البواقي بحسب القرائن فتحفظ والله المعين ثم الظاهر
ان هذا العطف من قبيل عطف الاخبار على الاخبار حقيقة
او عطف الانشاء على الانشاء اعتبارا او يجوز عطف الانشاء
على الاخبار او العكس من قبيل عطف القصة على القصة او مبنيا
على مذهب البعض على رسولنا اي كائنة او كانت او تكون
او لتكون على رسولنا معاشر المسلمين لمزيد اختصاصه لنا
والاظهر رسولا الى كافة الناس او الثقلين الى يوم القيمة
فعلى صلة فقط اي موصلة لمعنى متعلقها الى مجرورها بدون
دلالة على معنى زائد على الصلة كالاستعلاء مثلا وانما اوثر
على مقام اللام على انها الاصل في الصلة بناء على توهم نزول الرحمة
من الفوق والرسول لغة مشتق من الرسالة بمعنى نقل الكلام
من احد الى احد بامره فعول بمعنى فاعل وشرعا انسان بعثه
الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام ومعه كتاب له او لغيره وقد
يستعمل مرادفا للنبي والنبي لغة بمعنى النباء بمعنى الخبر وشرعا
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام فالرسول للمعنى

الاول اخص واشرف ومن ثمه اختاره على النبي محمد عطف بيان
او اشهر اسمائه عليه السلام وانما اتى به لزيادة الايضاح وللتلذذ
باسمه الشريف وعلى آله اي اهل بيته واتباعه الصالحة خص
استعماله في الاشراف وفي ذوي العقول بخلاف الاهل فيهما فانه اعم
واصحابه جمع صحب او صحب او صاحب على الشذوذ والصاحب
لغة الملازم والمتصل الشيء وشرعا كل مؤمن راى النبي عم او رآه
النبي عليه السلام عند الجمهور وقيل لابد من طولها وقيل لابد من الرواية وقيل لابد من الصحبة مع الملازمة
وههنا تفاصيل في الجملة وقررناها في تلك الرسالة ايضا وبعد
اي وفي بعد هذه الثلثة من الزمان او المكان والواو عاطفة لجملة
اقول المقدر على التف المقدر او استينافية بيانية جواب لماذا تقول
وبعد ما تقول او ابتدائية او زائدة او عوض عن اما وبعد
حقيقة في المكان المبهم مجاز في الزمان المبهم فحقيقة المكان في
اللغة ما يمنع الجسم عن النزول وفي اصطلاح المتكلمين بعد
موهوم يشغله الجسم توهما وحقيقة الزمان في اللغة الوقت
وفي اصطلاح المتكلمين امر موهوم متجدد يقدر به امر موجود
متجدد فالمكان يكون ظرفا للجسم اولا وبالذات وللحدث القائم
به ثانيا وبالواسطة والزمان بالعكس فعلى هذا ان اريد به الظرفية
الذاتية على ما هو المتبادر منها يكون بعد مجازا في الزمان المبهم
وان اريد به التبعية او الاعم يكون حقيقة في المكان المبهم فتدبر
فهو ظرف لاقول المقدر في الاربعة الاول من احتمال الواو وللواو
او لاما في الخامس ومجموع هذا فصل الخطاب لان عادة البلغاء

انهم

انهم اذا ارادوا الانتقال من مقصود بالتبع الى مقصود
بالذات يأتون بهذا اللفظ ويسمونه فصل الخطاب وفائدة التنبيه
على ذلك وتكثير التبرك بها بملاحظتها عند الشروع وقصد التاكيد
والتفصيل ان كان عوضا عن اما فهذا اي فاقول هذا الفاء زائدة
في الاول على توهم اما وجوابية في الخامس اي فهذا المجموع المرتب
الحاضر في ذهني توهما لا تحققا من المعاني او الالفاظ او النقوش
او المركب من الاثنين او الثلثة فالاحتمالات سبعة ذكرها الشريف
المحقق في بيان اسامي الكتب واجزائها وقال ابو الفتح في حاشية
التهذيب ولو ضم اليها ادراك المعاني والملكة الحاصلة من تكرر
تلك الادراكات لكانت الاحتمالات احدا وثلثين اذ بضم الادراك
يحصل ثمانية اخرى وبضم الملكة يحصل ستة عشر فتأمل ثم استعمل
هذا المجاز بطريق الاستعارة المصرحة على كل تقدير اذ كل منها معقول
نسخة غير مبصر في صرف ومعناه حقيقة يجب ان يكون محسوسا بالبصر حين
الاشارة والنكتة الداعية الى المجاز التشبيه على كمال ظهور المتن
بسبب حسن سبكه وفطانة السامع بان المعقول عنده لكمال فطانته
كالمحسوس المبصر متن اي كتاب عظيم مبين لاصول المسائل بطريق
الايجاز عجيب اي ما يتعجب منه لكمال اشتماله على المحسنات الغريب
وهي جمع القواعد المهمة وتحسين ترتيبها وتسهيل فهمها واخذها
وتجريدها عن المسامحات والتعجب انفعال النفس قبضا او بسطا
من ادراك امور غريبة وسوق اي نفس السوق والترتيب
العظيم او مسوق مرتب عظيم او ذو سوق وترتيب عظيم فالاول

مجاز في النسبة وابلغ والثاني مجاز في الكلمة والثالث مجاز في الحذف
كما في رجل عدل غريب اي نادر عظيم بحيث لا يوجد في كثير من امثاله
ستطلع ان شاء الله جعلته بفعل التأليف تبصرة اي نفس التبصرة
العظيمة او مبصرا او عظيما ذا تبصرة عظيمة والمراد بالتبصرة الاعلام
الظاهرة مجازا بطريق الاستعارة المصرحة او بطريق ذكر السبب
وارادة المسبب لكل لبيب اي طالب زكي يقرؤه ويضبطه فانه يبصره اصول
قواعد المنطق على وجه السهولة والخلو عن المحنة وتذكرة على
وجوه الشيء لكل اريب اي عالم كامل يلتفت اليه فانه يلقي
في قلبه ما ذهل عنه من تلك القواعد وسميته بالايساغوجي الجديد
تشبيها له بالايساغوجي العتيق وترغيبا للطلبة الى فهم مبحثه العميق
فان التوجه التام للمطالب بملاحظة السهولة وعدم الخوف
منها يسهلها وان كانت من المباحث الغامضة ولذلك قالوا
همة الرجال تقلع الجبال وبالدر الفريد لذلك ايضا وهو در منفرد
عن الدر في ظرف على حدة لعلو شانه وسمو قيمته والله ولي التوفيق
اي صاحبه ومتولي امره يعطيه لمن يشاء من عباده المؤمنين وقد
وفقني لذلك الجعل وسيوفق الطلبة والكملة لتلك التبصرة و
التذكرة والواو عاطفة على جعلته او على مقدرة اي انا جاعل كذلك
والله الموفق لي ولهم لذلك ويجوز جعلها حالية من فاعل الجعل
او مفعوله كما في قولك جاءني زيد والشمس طالعة والتوفيق
لغة جعل السبب موافقا للمسبب ثم خصه بالخير واصطلاحا
عند المتكلمين خلق القدرة على الطاعة وقيل خلق الطاعة وقيل الوعد



الا الطاعة ثم خص بالمؤمنين ايضا وضده الخذلان عصمنا
الله وتلامذتنا عنه وبيده اي وفي يده وصفته اللائقة به وانا لم
نعلمها تحقيقا وقطعا كما هو مذهب السلف او في تكوينه الحقيقي
عند الماتريدية وفي قدرته الحقيقية عند الاشاعرة مجازا من
قبيل ذكر السبب وارادة المسبب بناء على اطلاق اليد سبب
لاظهار التكوين والقدرة كما هو مذهب الخلف فان الايجاد و
الاعطاء عندنا بصفة التكوين وعندهم بصفة القدرة كائنا وبلا
ونطقا فتبصر ولا تغفل ازمة التحقيق اي مقدمات تحقيق المسائل
يوجدها في قلب من يشاء من كمل علمائه وفيه ترقي في الثناء
والازمة جمع زمام بالكسر وهو معروف والتحقيق بيان حقية
المسئلة بالدليل وبالتنبيه كما ان التدقيق بيان دقة الشيء لو خفاء
بالدليل او بالتنبيه وقد اشتهر ان التحقيق اثبات المدعى بالدليل والتدقيق
اثبات الدليل بالدليل **ثم اعلم** انه ان قصد تشبيه المقدمات الحقيقية
بازمة الفرس في كون كل منهما سببا قويا الى ضبط المقصود ا
بقرينة اضافتها اليه يوجد في الازمة استعارة مصرحة وهي اسم
المشبه به المستعمل في المشبه وكثيرا ما يجيء بمعنى استعمال اسم
المشبه به في المشبه فهي مجاز بالمعنى الاول وواسطة بينهما
بالمعنى الثاني وان اريد تشبيه التحقيق بالفرس في كون كل منهما
مقصودا بالذات بتلك القرينة ايضا يوجد في هذا الكلام استعارة
مكنية وهي التشبيه المضمر في النفس عند الخطيب فتكون واسطة
بينهما واسم المشبه به المتروك قد استعير للمشبه ثم طوى ذكره

عند السلف فكأنه قيل ازمة الفرس فتكون مجازا او اسم المشبه المستعمل
في المشبه به الاعتباري عند السكاكي فتكون حقيقة والمذهب المختار السالم
عن التكلف هو مذهب الخطيب لا غير فتحفظ والله الموفق اعلم
ايها الطالب الذكي المحصل واعلم انه من عادة البلغاء الكرام تصدير
الامور العظام باعلم تنبيها على اعظميتها ووجوب الاهتمام لها
والفهم اليقيني بها ولذا اختاروه على غيره مما يناسبه من صيغ
التحريض والترغيب كافهم واقرا وهنا لما وجب على كل طالب
ذكي محصل قبل الشروع في المقصود معرفة ثلثة اشياء تعريفه
ليكون معلوما له في الجملة فيحصل له استبصار في الجملة وموضوعه
ليميزه عن غيره فيجتهد بمقصوده لا بما لا يعنيه اذ تمايز العلوم بتمايز
الموضوعات في المشهور وغرضه ليزيد رغبته وسعيه ان كان
عظيما فلا يقصر في جده وتحصيله اراد بيان هذه الامور العظيمة
الثلث اولا وقصد بذلك التنبيه وصدره باعلم فقال اعلم ان
المنطق اي جنس المنطق بمعنى المفهوم المنطق بمعنى الصورة الذهنية
الحاصلة من لفظ المنطق بمعنى الاصطلاح وذلك لان اللام في
المعرف للجنس والمراد به الجنس العرفي بمعنى المفهوم والمراد من المفهوم
الصورة الذهنية الحاصلة من اللفظ الموضوع ولا بد تقييده بالا
صطلاح وكذا الحال في كل معرف باللام فلا تغفل كالمعاصرين آلة قانونية
تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر والنظر اي هذا
المجموع وذلك لان الحكم الصوري بين المعرف والتعريف انما هو
في مجموع التعريف لا في اجزائه لان المحمول على المعرف هو المجموع لا كل واحد من الاجزاء

وكذا

وكذا الحال في كل تعريف فلا تغفل عن هذا واما تفصيل الاجزاء فهو ان
المنطق لغة مصدر ميمي يطلق على ثلثة معان التكلم وادراك الكلي
والعقلي واصطلاحا عند المتاخرين والمحققين ما ذكروا الآلة
لغة وعرفا ما يكون واسطة بين الفاعل والمنفعل كالقدوم بين
النجار والسرير والمنطق آلة بين القوة العاقلة والمطالب المكتسبة
اولا وبالذات ولتحصيل سائر العلوم ثانيا وبالتبع والمراد بكلمة
الآلة اما نفس القوانين الكتابية او تصديقها مطلقا او عن
دليل او الملكة الحاصلة من تكرر ذلك التصديق او العلم بامور
تصورية او تصديقية عاصمة وكذا الاحتمال في معاني اسامي كل علم
على ما بينه المحقق الميرزا وغيره والظاهر هو القوانين ومنها غالبها
فتنبه وبكونها قانونية منسوبة الى القانون لكون كل مسئلة قانونا
وقاعدة وضابطة اي قضية كلية يستنبط منها احكام جزئيات موضوعها
بضمها الى الصغرى سهلة الحصول وفي حمل عنوان موضوعها على واحد
من جزئياته وبه احترز عن العلوم الاعتبارية كالعلوم العربية
الادبية وبالمراعاة لها استعمالها بشرائطها وبالذهن العقل
وهو عند المتكلمين قوة للنفس الناطقة تدرك بها العلوم في
المختار وعند الحكماء جوهر مجرد متعلق بالبدن بالتأثير و
التعقل تدرك بها العلوم والنفس بمعنى الروح عند المتكلمين
وهو في المختار جسم لطيف سار في البدن سريان الماء في الورد
والنار في الفحم وعند الحكماء جوهر مجرد متعلق بالبدن بالتدبير
والتصرف وبه احترز عن سائر العلوم الحقيقية كالكلام والحكمة

هذا وتعريفه عند المتقدمين فعلم يبحث فيه عن احوال المعقولات
الثانية من حيث تنطبق على المعقولات الاولى وسيجي تفصيله في بيان
الموضوع ولما كان في الفكر والنظر زيادة مباحث شريفة وتفاصيل
لطيفة قال وهما بمعنى واحد عند المتأخرين في المشهور وكذا في اللغة
غالبا فانهما في اللغة التأمل بالعقل غالبا اي تطلب ما يؤدي اليه
الشيء ذاتا او صفة وهو اي هذا المعنى الواحد عندهم ترتيب امور معلومة
تصورية او تصديقية لتحصيل المجهول التصوري او التصديقي
خرج به التنبيه المقابل للدليل فانه ترتيب امور معلومة لازالة الخفاء
واعلم ان الترتيب لغة التثبيت وعرفا جعل كل شيء من المجموع في
مرتبة اللائقة واصطلاحا جعل الاشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها
اسم الواحد مع نسبة التقدم والتأخر بينها كما في التعريف والقياس
اي لا كالادوية المعجونة والمراد ههنا الاصطلاحي والامور جمع
امر بمعنى الشيء اي الموجود وبمعنى ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيعم
الموجود والمعدوم والواسطة واما الاوامر فجمع امر بمعنى التكليف
او بمعنى لفظ طلب به الفعل مطلقا او جزما على سبيل الاستعلاء
والمراد بالامور ههنا ما فوق الواحد بطريق عموم المجاز للايجاز
لا لان اقل الجمع عند المنطقيين اثنان فانهم لا يبحثون عن الاوضاع
اللفظية ثم اعلم انه ههنا اسئلة خمسة مشهورة واجوبة
كذلك ينبغي للمحصل من معرفتها الاول انه يخرج عنه التعريف بالمفرد
كالفصل وحده مثل الانسان ناطق والخاصة وحدها مثل الانسان
ضاحك والجواب انه هذا التعريف مبني على مذهب الجمهور من تجب

تركيب

169

تركيب التعريف عندهم وان التعريف بالمفرد انما يكون بالمشتقات
بحسب الاستقراء وهي مركبة بلا خفاء من الذات والصفة وان ما المعرفة ح
يجب ان يكون معلوما قبل التعريف بوجه ما لامتناع توجه النفس
الى المجهول المطلق فالتعريف بالمركب من ذلك الوجه والمفرد والثاني
ان الامور المعلومة خاصة بالامور المتيقنة على ما هو المتبادر
منها فيخرج عنه الترتيب في الامور المظنونة والمقلدة والمجهولة بالجهل
المركب مع انه من اقسام الفكر والنظر عندهم والجواب منع التبادر
على مذهب المتكلمين وهذا التعريف مبني على مذهب الحكماء والعلم
عندهم شامل لها كما سيجي والثالث ان تحصيل المجهول لا يصح ما دام
مجهولا واذا علم الشيء وحصل يكون تحصيل المعلوم وح يلزم تحصيل
الحاصل وهذا لا يصح ايضا والجواب ان المعنى لتحصيل المجهول اولا
فيكون المآل لتحصيل المعلوم بذلك التحصيل وعدم صحة تحصيل
الحاصل اي بمعنى تحصيل الحاصل بغير ذلك التحصيل على ما هو المتبادر
في العرف والرابع ان هذا التعريف لا يصدق على الفكر الثاني والثالث
فصاعدا الموقوف على مطلوب واحد اذ تحصيل المجهول قد حصل بالفكر
الاول فلو حصل بالفكر الثاني والثالث ايضا يلزم تحصيل الحاصل بغير
ذلك التحصيل بعينه وهو محال بالبداهة والجواب انه يقطع النظر في
الكل عن الاخر ويلاحظ مستقلا والخامس انه يخرج عنه الفكر
المذكور لتأييد الفكر الاول لا لتحصيل المجهول والجواب ان المقصود
الاصلي من الفكر الثاني هو تحصيل ذلك المجهول مع قطع النظر عن الفكر الاول
والتأييد مقصود بالتبع فتحفظ والله الموفق فلا بوجدان الافي

في التعريف كقولنا الانسان حيوان ناطق او في الدليل كقولنا العالم
حادث لانه متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث وكذا عند المتقدمين
اي وبمعنى واحد عندهم مثل ما ذكر فهو عطف على عند المتاخرين
وهو اي هذا المعنى الواحد عند المتقدمين مجموع الحركتين التعقيبتين
اي المنسوبتين الى النفس الناطقة القائمتين بها اي المجموع الميلين
القائمين بها فالمراد بالحركة هو الحركة المعنوية لا الحسية فان مطلق
الحركة شامل لهما عند الحكماء في المشهور وهو الخروج من القوة الى
الفعل على سبيل التدريج والتعريف مبني على قولهم بخلاف الحركة
عند المتكلمين فانها مختصة بالحسية في الآحيية قالوا هي حصول
اول في حيز ثان كما ان السكون حصول ثان في حيز اول وقال
بعضهم هي كونان آنيين في مكانين كذا في شرح المواقف من المطلوب
المشعور به اي المعلوم بوجه ما اولا اذ النفس لا يتوجه الى المجهول المطلق
بالبداهة والمراد به هو المعرف او الدعوى الى المبادي اي الامور المعلومة
المناسبة له بان تكون معرفة له او مثبتة اياها وانما سميت مبادي
لانها اسباب يبداء منها في الاكتساب وذلك المط اي احدهما من المطلوب
المشعور به الى المبادي المناسبة له ومنها اي وثانيهما من تلك المبادي
المناسبة له اليه اي ذلك المط بعد الترتيب اي ترتيب ذلك المبادي
كما مر في المثالين ولا يخفى ان الانتقالين لا يحصلان بشهادة وان
قل زمانهما الا دفعيان كما توهم بسبب تلك القلة وحصل الحركة
الاولى في تحصيل المبادي المناسبة له والثانية في ترتيب تلك المبادي
فتفكر هذا اي ما ذكر من ترادفهما عندهما هو المشهور بين القوم



كما صرح به المحقق الميرزا في حاشية التهذيب وقال بعضهم اي بعض
المنطقيين الفكر عندهما اي عند المتقدمين والمتاخرين بمعنى
مجموع الحركتين آه او الترتيب التابع اللازم للحركة الثانية والنظر
اي عندهما ايضا ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن الحركتين
وهي الدعوى والصغرى والكبرى مثلا او في ضمن الترتيب وهي الصغرى
والكبرى فقط كذا بينه المحقق الميرزا ايضا في حاشية التهذيب ولا تغفل
ثم اعلم ان الملاحظة توجه النفس نحو المعلوم قصدا بخلاف الحس
فانه سرعة انتقال من المبادي المترتبة الى المط بلا قصد منها وان
المعقول بمعنى مطلق المعلوم الشامل للمعقولات الصرف والمحسوس
والمتخيل والموهوم بناء على رأي من قال بارتسام صور الكلي في العقل
وبانه المدرك للكل وعلى جريان النظر والفكر في الكل كما هو الظ ويجوز
ان يراد المعقول الصرف المقابل للثلثة بناء على رأي من قال بارتسام
صور الماديات وبانها المدركة لها وعلى عدم جريانهما في غيرها فتبصر
وموضوعه اي ما يبحث فيه اي في المنطق عن احواله اللازمة بحسب
الغرض اي غرض المنطق وانما فسره بهذا لانه كذلك ولم يفسره بقوله
اي ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية على ما هو المشهور بين الجمهور او قالوا
موضوع كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية لانه قد حقق
المحقق ابو الفتح في حاشية التهذيب انه قد يبحث في العلم عن مطلق
احواله اللازمة ولو غير اعراضه الذاتية بل غريبة بان تكون اعم
منه وبحسب المساوات في الاعراض الذاتية ولو بالتاويل عند المتقدمين
والمحققين حيث قالوا هو ما يلحق الشيء لذاته او لما يساويه وانما

وانما قيده بقوله بحسب العرض مخالفاً للمشهور وايضاً لانه قد
حقق المحقق صدر الشريعة في التوضيح انه لا يبحث عن جميع الاعراض
الذاتية للموضوع لانها ثلثة مبحوث عنها بالذات وهي تقع
محمولات في المسائل ومبحوث عنها بالتبع لما لها مدخل في لحوق المبحوث
عنها بالذات وهي تقع قيود الموضوعات المسائل غالباً وقد تقع
موضوعات ومحمولات لها وغير مبحوث عنها اصلا وهي لا تقع شيئاً
منها فلا تغفل عند المتاخرين هو المعلومات التصورية اي المعلومات
التي يتعلق بها العلم التصوري كاطراف القضايا والنسب
التقييدية والانشائية والمعلومات التصديقية اي المعلومات التي
يتعلق بها العلم التصديقي كالنسب الخبرية لا غير عند المتقدمين
او نفس القضايا لا غير عند المتاخرين وسيجي التفصيل والتحقيق
من حيث توصل الاولى الى مجهولات تصورية والثانية الى مجهولات تصديقية
وهذه الحيثية بيان للاعراض الذاتية المبحوث عنها بالذات وتعليلية
ايضاً فان مطلق الحيثية ثلثة تعليلية كقولنا العالم حادث من
حيث انه متغير واطلاقية كقولنا الانسان من حيث هو انواع
وتقييدية كقولنا الانسان من حيث انه رومي صنف واثبت
بعض المحققين معنى التعليل فيهما وان كان خفياً في الجملة واما
موضوعه عند المتقدمين فالمعقولات الثانية فالمراد بها المفهومات
المبهمة المعتبرة في المرتبة الثانية كما ان المراد بالمعقولات الاولى
هو المفهومات المبهمة الواضحة المعتبرة في المرتبة الاولى كالجنس
والنوع والفصل الخاصة والعرض العام بالنسبة الى الحيوان والانسان

والضاحك

171

والناطق والضاحك والماشي فان المعقول الاول عند الفلاسفة
هو المفهوم المدرك بالذات كالجوهر والعرض والمعقول الثاني
هو المفهوم المدرك بتبعية الغير كالامور الاعتبارية كالمعاني
المصدرية ومن ثمة يقولون المعقول الاول يحاذيه امر في الخارج
بخلاف المعقول الثاني فتبصر ولا تغفل من حيث تنطبق اي توافق
من قبيل موافقة الكلي على الجزئيات على المعقولات الاولى والغرض
من هذه الحيثية اجراء احكام الثانية على الاولى ومنه معرفة الايصال ليعم
الى المجهولين ومنها عصمة الذهن عن الخطأ فيهما ففي اعتبارهم
تبعد وتعسف بخلاف اعتبار المتاخرين ولما توقف معرفة المعلومات
بقسميها على معرفة العلم بقسميه وكان فيه تفاصيل شريفة قال
العلم واعلم ان العلم بمعنى الصفة الحادثة ادراك العقل مطلقاً
ومتبادر في الادراك القوي وكون الضعيف كالتخيل والشك
والوهم وفي الاصطلاح فيه مذهبان مذهب المتكلمين ومذهب
الحكماء واما المتكلمون فاختلفوا اكثرهم انه صفة حقيقية فرقوا
في المختار بقولهم صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت هي به وقال
بعضهم انه صفة اعتبارية فعرفوه بقولهم اعتقاد جازم مطابق
ثابت واعلم ان ادراك النسبة في الجملة سبعة عندهم تخييل
شك وهم ظن جهل مركب تقليد مصيب يقين لان ادراكها ان كان
بلا تردد ولا ترجيح ولا جزم فتخييل وان مع التردد فشك وان مع المرجوحية
فوهم وان مع الراجحية فظن وان مع الجزم فان لم يطابق للواقع
فجهل مركب وان طابق ولم يثبت لعدم استناده الى البرهان فتقليد

معيب وان طابق وثبت بان استنده اليه فيقين وقد علم بذلك

تعريف كل منها فالعلم عندهم خاص باليقين واطلاقه على الثلثة

مجاز فتحفظ واما الحكماء فاختلفوا ايضا فذهب القائلون

بالاشباه اى القائلون بان الحاصل في العقل اشباه لا الاشياء

واعراض الى انه من مقولة الكيف على الاصح فعرفوه بانه الصورة

الحاصلة من الشيء في العقل وذهب بعضهم من مقولة الانفعال

فعرفوه بانه قبول العقل لتلك الصورة من المبداء الفياض وقال

بعضهم انه من مقولة الاضافة فقالوا انه اضافة مخصوصة بين

العالم والمعلوم وذهب القائلون بالحقائق اى القائلون بان

الحاصل في العقل دون الاشياء وحقايقها العقلية المتحدة مع حقائقها

الخارجية الى انه مطلق الصورة العقلية المطابقة للحقيقة

الخارجية ان جواهر فجواهر وان عرضا فعرض وان كيفا فكيف

الى آخره ثم العلم عندهم شامل لهذه الادراكات السبعة فلا تغفل

ولما كان في تعريف تفاصيل وغموضة وان كان مفهومه معلوما في الجملة

حتى قال الامام الرازي انه بديهي التصور فلا يحتاج الى التعريف اعرضنا

عنه فقلنا والعلم قسمان تصور وهو ادراك غير التصديق واطلاق

الادراك على الصفة الحقيقية يحتاج الى التاويل لان المعانى المصدرية

كلها صفة اعتبارية في الخارج و[illegible] تصديق وهو اذعان النسبة الخبرية

وسيجي بيانها اى قبول النفس لها قبولا قويا انفعاليا اضطراريا

والاذعان معنى مصدرى فيحتاج الى التاويل ايضا في اطلاقه على الصفة

الحقيقية فتبصر وهو اى ذلك الاذعان الاضطرارى الحكم ايضا اى

كالتصديق

نفس الاشياء

اضطراريا اى نعم اضطرارى واما تحصيله فلابد ان يكون بالاختيار فالحاصل بلا اختيار ليس اذعانا بل هو معرفة كما اذا ابنا [illegible] جدارا فعلنا انه جدار فهذا العلم معرفة وليس باذعان

كالتصديق عند المتقدمين قيد الاثنين ومجموع تصورات اربعة

تصور الموضوع وتصور المحمول وتصور النسبة التقييدية بينهما

وتصور النسبة التامة الخبرية بينهما وسيجي بيانها بشرط الحكم اى بشرط

تحقق الحكم معها عقيبها وهو اى الحكم الايقاع والانتزاع الفعليين

الاختياريين على ما هو المتبادر منهما فمعنى الايقاع الفهم النفس الجازم

او الراجح بالوقوع ومعنى الانتزاع الفهم النفس الجازم او الراجح

باللاوقوع وسيجي بيانهما وقد يعبر عنهما بالايجاب والسلب و

بالاثبات والنفي وبالاسناد مطلقا وقيل المراد بهما الفعليين عند

المتأخرين قيد الاثنين ايضا هذا هو المشهور بين الجمهور وقيل التصديق

عند المتأخرين ادراك متعلق بوقوع النسبة اولا وقوعها مطلقا

والتصور ادراك متعلق بغير ذلك وقيل التصديق عندهم ادراك

مقارن للحكم الفعلي والتصور ادراك غير مقارن له وههنا مذهب

منحوت اخذه الامام الرازي وهو ان التصديق مجموع تصورات

ثلثة مع الحكم الفعلي فهو انكر النسبة التقييدية كالمتقدمين

واختار في الحكم معنى المتأخرين ولا يخفى انه تكلف بارد ولانه يرد عليه

ان القسم قد اعتبر فيه ما لا يصدق عليه المقسم وهذا مناف

للتقسيم فتبصر والله الموفق واما النسبة التامة الخبرية فهي الوقوع

واللاوقوع عندهما الا انهم اختلفوا في معناهما ولذا قال اى

اتحاد المحمول بالموضوع في الموجبة باعتبار ما صدقا وعدم اتحاده

[illegible] في السالبة كذلك مثلا عند المتقدمين وانما قال مثلا لان

هذا بيان النسبة الحملية عندهم واما النسبة الشرطية عندهم

فهي اتصال التالي بالمقدم في الموجبة وعدم اتصاله له في السالبة هذا
في المتصلة وانفصال التالي عن المقدم في الموجبة وعدم انفصاله
عنه في السالبة في المنفصلة ومطابقة الاتحاد للواقع في الاولى
في الموجبة وعدمها له في الثانية في السالبة عند المتقدمين مثلاً
لان النسبة الشرطية مطابقة الاتصال للواقع في الاولى وعدمها
له في الثانية في المتصلة ومطابقة الانفصال للواقع في الموجبة
وعدم انفصالها في السالبة هذا في المنفصلة ثم النسبة التامة
الخبرية صفة للمحمول مثلا عند المتقدمين وصفة للنسبة التقييدية
عند المتأخرين هذا القول من المتأخرين مبني على ان الاتحاد التصوري
اي الاتحاد الذي تعقل بطريق التصور بدون اذعان كما في صورة
التخييل والشك والوهم نسبة بين بين اي نسبة بين الموضوع
والمحمول بمعنى انه قائم بالمحمول متعلق بالموضوع فكانها بينهما لان
النسبة بين الشيئين مطلقا قائم باحدهما ومتعلق بالآخر كا
العلم فانه نسبة بين العالم والمعلوم فان كان بالمعنى المبني
للفاعل فقائم بالعالم ومتعلق بالمعلوم وان كان بالمعنى المبني
للمفعول فالقائم بالمعلوم ومتعلق بالعالم فتبصر ولا تغفل
ونسبة تقييدية اي نسبة اخذت او اعتبرت بطريق القيد
بدون اذعان ايضا ونسبة حكمية اي نسبة يرد عليها الحكم
الفعلي ولو بالواسطة اي بواسطة النسبة التامة الخبرية التي هي
الاتحاد وعدمه مثلا وواحدة فيهما اي في الموجبة والسالبة
لان معنى الموجبة عندهم مثلا زيد قائم اتحاد القائم مع زيد مطابق
للواقع



للواقع ومعنى السالبة عندهم مثل زيد ليس بقائم اتحاد القائم مع
زيد ليس بمطابق للواقع بخلاف المتقدمين فان معنى الموجبة عندهم
القائم متحد مع زيد ومعنى السالبة عندهم القائم ليس بمتحد مع زيد
وهذا هو الظاهر من اللغة والعرف كما لا يخفى على المحققين كذلك فاجزاء
القضية ثلثة عند المتقدمين الموضوع والمحمول والنسبة التامة الخبرية
واربعة عند المتأخرين الموضوع والمحمول والنسبة التقييدية والنسبة
التامة الخبرية فاجزاء زيد قائم زيد وقائم واتحاد القائم مع زيد
عند المتقدمين وزيد قائم واتحاد القائم مع زيد ومطابقة الاتحاد
اتحاد القائم للواقع عند المتأخرين فاذا علمت هذا فاعلم انه اذا قيل
زيد قائم اتصور ام تصديق فنقول لا تصور ولا تصديق لان التصور
والتصديق من قبيل الادراك وزيد قائم من قبيل المدرك فالادراك
لا يكون مدركا والمدرك لا يكون ادراكا واما اذا قيل فهو ادراك زيد قائم
فادراك زيد قائم اتصور ام تصديق فنقول فيه مذهبان فعند المتقدمين
فعند المتقدمين ادراك زيد تصور وادراك قائم تصور وادراك
اتحاد القائم مع زيد بدون الاذعان تصور ومع الاذعان تصديق
فالتصور ثلثة والتصديق واحد فالمعلومات التصورية ثلثة والمعلوم
التصديقي واحد واما عند المتأخرين فادراك زيد تصور وادراك
قائم تصور وادراك اتحاد القائم مع زيد مطلقا تصور وادراك
مطابقة الاتحاد القائم مع زيد مطلقا تصور وهذه التصورات
الاربعة بشرط الحكم تصديق فالتصورات اربعة والتصديق واحد
وكذا المعلومات التصورية اربعة فالمعلومات التصديقية واحدة فتحفظ هذا

فانه ينفعك كثيرا وغرضه اى الغرض منه اى من تحصيله اذ الغرض
لا يتعلق الا في الفعل الاختيارى اى الباعث على تحصيله واتمامه فهنا كذلك
لان الغرض لغة وعرفا هو الباعث لاقدام الفاعل المختار على الفعل
الاختيارى ويكون مقصودا من ذلك الفعل فلا يضاف على الحقيقة
الا الى الفاعل المختار فهذه الاضافة مجازية لادنى ملابسة ويقال
له علة غائية ايضا واما الفائدة والغاية فحصلة مرتبة على الفعل فبينهما
عموم وخصوص من وجه تبصر عصمة الذهن عن الخطاء فيهما اى
في الفكر والنظر تحقيقا لا تقليدا ولا ظنا والغرض من تلك العصمة
معرفة الحق تصورا او تصديقا كذلك ولذا قالوا جمهور المحققين
من اهل السنة كالسعد والسيد والجلال وغيرهم المنطق آلة
لتحصيل جميع العلوم غير المنطق بقرينة المقابلة وان العلوم
كلها طوع اليد اى مطيعة قوية لمن كان له حوقة في المنطق ومن
ثم تسمى معيارا للعلوم وعلم الميزان وذلك لان في كل علم تعاريف
وادلة ومعرفة صحتهما وفسادهما انما تعرفان بالمنطق لا غير و
كذا لان في كل علم تحقيقات وتدقيقات ولو في الجملة وهي يتوقف
على هذه العلم لا غير ولذا جعله الفاضل البركوي في الطريقة داخلا
في الكلام اى مقدمة فيفرض كفاية بلا شك ثم اعلم ان دلالة اللفظ
الموضوع هذا شروع في بيان ما يتوقف عليه معرفة المعانى
التي يبحث عنها في المنطق والدلالة في اللغة الارشاد اى اعلام
طريق البغية وفي العرف كون الشيء بحالة يلزم من العلم بالعلم
بشيء آخر والشيء الاول دال والشيء الثاني مدلول وكون الدال

متصفا



متصفا بكيفية مخصوصة دلالة وهي اولا قسمان لفظية ان الدال
لفظا وغير لفظية ان غير لفظ وكل منهما ثلثة وضعية كدلالة الالفاظ
الموضوعة على معانيها ودلالة الدوال الاربعة على ما وضعت هي له وطبيعية
كدلالة آه والاوه على الوجع الباطني ودلالة الحمرة والصفرة على الخجل
والوجل وعقلية كدلالة اللفظ المسموع على لافظه ودلالة الاثر على
المؤثر واللفظية الوضعية ثلث وكثيرة معصودة هنا ولذا قالوا
على تمام معناه الموضوع له في اللغة او العرف او الاصطلاح او الشرع مطابقية
اى دلالة منسوبة الى المطابقة لتطابق اللفظ والمعنى في التمامية وعلى جزئه
اى ان وجد مع دلالته على كل تضمنية لدلالته على ما في ضمن الكل وعلى
ما يلازمه في الذهن اى ان وجد مع دلالته على ملزومه التزامية لدلالته
على اللازم والمعية لاجل انهما يفهمان معه وتبعية ودلالة المجاز
مطابقية عند الجمهور على اعتبار عموم المجاز في الوضع وقيل تضمنية
او التزامية واعلم ان قيد الحيثية معتبرة في كل امور تختلف باختلاف
الاعتبار كهذه الثلثة فلا ينتقض تعريف المطابقة بالتضمن وبالعكس
بدلالة لفظ وضع للكل والجزء كلفظ الامكان فانه وضع للخاص
وهو سلب الضرورة عن الطرفين وللعام وهو سلبها عن احدهما
ولا تعريفا المطابقة بالالتزام وبالعكس بدلالة لفظ وضع للملزوم
واللازم كالشمس اذا وضع للجرم والضوء كدلالة الانسان على تمام
الحيوان الناطق من حيث انه تمام معناه الموضوع له وعلى احدهما
اى مع دلالته عليهما من حيث انه جزء معناه الموضوع له فلزم المطابقة
بدون عكس لوجود البسائط ذهنا والاشياء بدون لازم معتبر وكذا الا

لا يلزم كل للآخر ايضاً تدبّر وعلى قابل العلم وصنعة الكتابة اي مع
دلالته عليها ايضا من حيث انه لازم معناه الموضوع له مثلا
وانما قال مثلا لان كون الحيوان الناطق تمام معنى الانسان مجرّد
فرض للتمثيل والا فمعنى الانسان جسم مركّب من عظم وشحم ودم و
اجزاء مخصوصة واما الحيوان الناطق فحقيقة عقلية تقريبية لافراد
صدق عليها مفهوم الانسان كما سيجيء تحقيقه وتفصيله ولان كون قابل
العلم وصنعة الكتابة لازما للحيوان الناطق مجرّد فرض للتمثيل ايضا
طابق اولم يطابق لان المراد من اللازم عند المعانيين والاصوليين
ما يلزمه في الجملة بان ينتقل الذهن من معنى اللفظ الى ذلك اللازم
بينا في العقل او العرف او العادة واما عند المنطقيين ما يجب ان
يكون بينا اخص وهو ما يلزم تصوره من تصور الملزوم كالملكات
المضافة اليها لاعدامها كالكفر والجهل والعمى بالنسبة الى الايمان و
العلم والبصر فان التقابل بينها تقابل العدم والملكة فتدبر واللفظ
الموضوع بطريق عموم المجاز ليشمل المجاز والكناية اولا وضع فيهما
حقيقة فان الوضع حقيقة في اللغة جعل الشيء في حيزه وفي العرف
تعيين شيء لشيء متى ادرك الاول فهم الثاني للعالم به والشيء الاول
في اللفظي ان مادة شخصية فالوضع شخصي وان هيئة نوعية
افرادية او مركبة فنوعي ولا تعيين في المجاز والكناية لا شخصيا
ولا نوعيا والا لما احتاجا الى القرينة ومن ثمة قال بعضهم و
اللفظ المستعمل يعم الثلثة لان الاستعمال ذكر اللفظ الموضوع
ليفهم معناه او مناسبه المفرد وهو لفظ لا يدل جزئه على جزء معناه

اي ما يطلق عليه اللفظ الموضوع مجـ

واعلم

175

واعلم ان الفعل نفس المادة عند المحققين فمعناه عندهم هو
الحدث واما النسبة الى الفاعل المعين او الى فاعل ما والزمان و
هي معنى الهيئة وهي ليست بلفظ فلا يرد النقض على تعريف المفرد
بالفعل واما عند الجمهور فالفعل مجموع المادة والهيئة ومعناه
هذه الثلثة فيدل جزئه على جزء معناه مع انه مفرد فيرد النقض
على تعريف المفرد بالفعل وجوابه ان المراد بالجزء الجزء المترتب كالمادة
لا غير المترتبة كالهيئة فتدبر وهو ثلثة في المختار لانه اما لا جزء
له كق اي من الوقاية بمعنى الحفظ او له جزء ولا معنى له كالانسان
او له جزء وله معنى اصلا اي في الاصل لا حالا اي لا في الحال كجميع المركبات
ان جعلت علما اي علما شخصيا مثل عبد الله وتأبط شرا وانما
قال في المختار لانه اربعة عند بعضهم الرابع ما يكون له جزء ومعنى
اصلا وحالا لكنه لا يقصد كالحيوان الناطق ان جعل علما لشخص
انساني وفيه انه ان جعل علما لشخص انساني كان معناه العلمي نفس
المجموع فيكون الحيوان والناطق كزاي الحجارة زيد وبائه فلا يكون
معنى حالا فيدخل في القسم الثالث وقال بعضهم هو خمسة الخامس
ما لا يكون لمعناه جزء كالنقطة والجوهر الفرد وفيه ان تقسيم
المفرد باعتبار لفظه لا باعتبار معناه وان عدم الجزء في النقطة
والجوهر الفرد دائما هو في ما صدق عليه مفهومهما لا في مفهومهما
مركب فان كل واحد من النقطة والجوهر الفرد ما لا يقبل
الانقسام اصلا لا قطعا ولا كسرا ولا وهما ولا فرضا ولا يخفى ان
هذا المفهوم مركب من اجزاء اربعة مفهوم اشتباه العارض بالمعروض

ولم يثبت الناقطة الذهنية عند المحققين واما مركب وهو لفظ يدل
جزئه على جزء معناه وهو اولا اثنان تام وناقص لانه ان افاد
المخاطب فائدة يصح السكوت اي سكوت المخاطب عليها او المتكلم
فتام والمراد بتلك الفائدة النسبة التامة الخبرية او الانشائية
الاولى اتحاد المحمول بالموضوع في الموجبة وعدم اتحاده معه في السالبة
في الحملية واتصال التالي للمقدم في الموجبة وعدم اتصاله له في السالبة هذا
في الشرطية المتصلة وانفصال التالي عن المقدم في الموجبة وعدم
انفصاله عنه في السالبة في الشرطية المنفصلة هذا عند المتقدمين
واما عند المتأخرين فمطابقة الاتحاد والاتصال والانفصال في
الموجبة وعدمها له في السالبة كما مر او الترك في النهي مع فاعله
والا فناقص والتام قسمان خبر وانشاء لانه ان احتمل الصدق
والكذب اي على التبادل بالنظر الى مجرد مفهومه وهو النسبة التامة
الخبرية ايضا مع قطع النظر عن قائله وعن بداهته وعن دليله ثم
اعلم ان الصدق مدلوله التزامي عند المتقدمين ومدلوله التضمني
عند المتأخرين والكذب احتمالي عقلي وذلك لان الصدق كون
الخبر بحيث يطابق نسبة الواقع اي نسبة العقلية للنسبة الخارجية
والكذب كون الخبر بحيث لا يطابق نسبة الواقع فخبر كزيد قائم والا
لعدم قابلية كذلك فانشاء كاضرب مع فاعله لا اضرب فقط على
ما هو الشائع بين الجملة لانه مفرد والانشاء من اقسام المركب
التام وهذان تعريفان باللازم المشهور وحقيقة الخبر
كلام لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه وحقيقة الانشاء

كلام

كلام ليس لنسبته خارج كذلك وكلام لا يقصد ان لنسبته خارج كذلك
فتدبر والناقص ايضا قسمان تقييدي وغير تقييدي لانه ان كان
الجزء الثاني ولو رتبة كما في قولك جرد قطيفة ويخشى ويخشى
قيد الاول وصفا او مضافا اليه او حالا او نحوها فتقييدي كغلام
زيد والا فغير تقييدي كفي الدار فان الدار ليس قيدا لفي والدار
فان دار ليس قيد اللام وهذه الاقسام الاربع المركب مستعملة
فيما بينهم غالبا دون سائر اقسامه ولذا اقتصرنا على بيانها ولما
فرغ من المقدمات شرع في بيان المقاصد فقال **فصل** اي هذا المجموع
المرتب الحاضر في الذهن توهما لا تحققا مفصول عما قبله لكونه
مقاصدا بالذات فالفصل بمعنى اللغة بعد جعل المصدر بمعنى المفعول
لا بالمعنى العرفي وهو طائفة من المسائل اعتبرت مستقلة ثم اعلم
ان ابواب المنطق تسعة عند الجمهور وقال بعضهم عشرة على ان
المباحث الدلالة واقسام المفرد والمركب ونحوها باب منه والحق
انها مقدمات لها اذ هم لا يبحثون بالذات الا عن المعاني دون الالفاظ
ودلالتها لكن لما كان الالفاظ قوالب المعاني وتوقف الافادة
والاستفادة عليها بحثوا عنها وعن اقسامها وعن دلالتها و
اقسامها **الباب الاول** الكليات الخمس اي مباحث الكليات الخمس لان الباب
عبارة عن القضايا والكليات الخمس اطراف القضايا وذلك لان اجزاء
العلوم حمليات موجبات كليات عند المحققين الاول الجنس قدم لتقدمه
في التعاريف وهو كلي لما لم يلاحظ فيه معنى المشتق فلم يصح تعلق
عليه قال مقول اي محمول بالحمل المواطأة وهو الحمل هو هو على كثيرين

مختلفين بالحقايق اي العقلية او الخارجية عند جمهور الحكماء
فان الحق عند جمهور المتكلمين انه لا اختلاف بين الانواع بحقايق
بل بحسب الاغراض فقط فان الحقايق العقلية معدومة عندهم
فاما الخارجية فهي واحدة بالنوع في جميع الاقسام لان حقايقها
الخارجية جواهر فردة متناهية عندهم فامتيازهم فاختلافهم
بالاعراض المكيفة لا غير فهم يقولهم جمع الله طائفة من الجواهر
الفردة المتناهية ووضع لها خواص الانسان فصار انسانا وجمع
طائفة اخرى ووضع لها خواص الفرس فصار فرسا وهلم جرا هذا
وقد اثبت المحققين المثبتون للاحوال حقايق نفس الامرية فيها
كحقايق للمعاني المصدرية الوجودية بعد اتحادهم العقل كالجمهور
فالحقيقة شيئان عند جمهور الفلاسفة العقلية والخارجية وواحدة
عند جمهور المتكلمين وهي الخارجية وشيئان ايضا عند جمهور المحققين
وهي الخارجية والنفس الامرية فتحفظ والله الموفق في جواب ما هو
اي عنوان ما هو فانه لا يقال الا في جواب ما هي او ما هم لانه مقول
دائما في الجواب بحسب الشركة كما سيجيء فقوله مختلفين بالحقايق يخرج
الانواع الحقيقية وفصولها القريبة وخواصها اللازمة وقوله في
جواب ما هو يخرج به الفصول البعيدة والاعراض العامة وسائر
الخواص كالحيوان بالنسبة الى الانسان واذا قيل الانسان والفرس
والحمار ما هم فيقال حيوان وسيجيء وجه ذلك وهو قسمان قريب
كالحيوان وبعيد كالجسم النامي ثم الجسم المطلق ثم الجوهر فانهم قالوا
الجنس قريب لنوعه وبعيد لنوعه ان وجد لنوعه نوع والا فقريب



فقط مثلا الجسم النامي جنس قريب للحيوان الذي هو نوعه وبعيد للانسان
الذي نوع نوعه والحيوان قريب فقط والبعيد اخص فتدبر والكلي
حقيقة اي لا مجازا مفهوم صورة ذهنية حاصلة من مطلقا او
من موضوع مفرد اي مفهوم اعتبر معه الهيئة الاجتماعية لا يمنع نفس
تصوره عن وقوع الشركة وانما زاد النفس للتنبيه على ان المعتبر
في الكلي والجزئي هو نفس المفهوم مع قطع النظر عن الادلة الخارجية
وعن عدم وجود فرد او وجود واحد في الخارج كالدور والتسلسل
والشمس والقمر كمفهوم الانسان والجزئي حقيقة مفهوم مفرد
يمنع آه اي يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه كمفهوم زيد
اذا جعل علما لشخص معين فان الصورة الذهنية الحاصلة من
الشخص المعين تمنع آه والكلي مجازا من قبيل تسمية الدال باسم
المدلول لفظ مفرد لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة
فيه كلفظ الانسان والجزئي مجازا كذلك لفظ مفرد يمنع آه كلفظ زيد
فيختصان اي الكلي والجزئي بالمعاني حقيقة لانهم يبحثون عنها اولا و
بالذات والالفاظ مجازا لانهم قد يبحثون عنها ثانيا وبالعرض
لكونها دوال المعاني والابواب ولا يطلقان على ما صدق اي على امور
خارجية او ذهنية عليها اي على تلك الامور المعاني والمفهومات الذهنية
من الافراد الخارجية كافراد الانسان كلي او جزئي او الذهنية
كافراد الشمس والقمر فاذا قيل الانسان كلي او جزئي فنقول فيه ثلثة اشياء
لفظ انسان ومفهوم انسان وما صدق عليها مفهوم الانسان
فلفظ الانسان كلي مجازا ومفهوم كلي حقيقة وما صدق عليها مفهوم
الانسان

الانسان لا كلي ولا جزئي لان الكلية والجزئية من خواص المفهومات الذهنية
يطلقان على المعاني حقيقة وقد يطلق على الالفاظ مجازا ولا يطلقان
على ما صدق عليها المعاني اصلا ولذا الكلام اذا قيل زيد كلي او جزئي
فقس وانما فصلنا في هذا المقام نوع تفصيل لان كثيرا من الطلبة
بل الكملة ما فرقا بين المفهوم وبين ما صدق عليه فاطلق
الكلي والجزئي على ما صدق عليه ولا يخفى انه مخالف لاصطلاح القوم
فانهم لا يبحثون عن الامور الخارجية واما الكل بدون اليائين فشيء
لا اجزاء خارجية او ذهنية والجزء بدونها فبعض من الكل فيما من
لكل شيء سوى الله تعالى وصفاته فلا تغفل اي عن هذه التفاصيل
كما غفل المعاصرون والثاني النوع اي النوع الحقيقي لانه المقابل لها
والمتبادر منه وسط مع انها جزئان لانه يتوقف عليه احكام الفصل
والنوع الاضافي على الجنس وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد
اي بالتشخص اللازم للمعدود والمشخص دون الحقيقة خرج
به الجنس في جواب ما هو اي عنوان ما هو ايضا لانه مقول بحسب الشركة
تارة وبحسب الخصوصية وخرج به الثلثة كالانسان اي كمفهوم
على انه الحيوان الناطق بالنسبة الى زيد وعمرو وبكر فانه اذا قيل
زيد وعمرو وبكر ما هم يقال انسان واذا قيل زيد ما هو يقال انسان
هذا نوع حقيقي ولذا قال فرعا اي النوع كل اخص تحت الاعم
مقول في جواب ما هو كالانسان وكالحيوان وكالجسم النامي وكالجسم
المطلق للجوهر ويخص بالنوع الاضافي وهو اعم مطلقا من
النوع الحقيقي عند المتقدمين لان كل نوع فله جنس عندهم ومن وجه
عند

عند المتأخرين لانه يجوز ان يتركب ماهية من امرين متساويين
عندهم فتبصر والثالث الفصل وهو كلي يقال على الشيء في جواب
اي شيء هو خرج به الثلثة في ذاته خرج به العرض الخاص كالناطق
بالنسبة الى الانسان وكالصاهل بالنسبة الى الفرس وكالناهق
بالنسبة الى الحمار فاذا قيل الانسان اي شيء هو في ذاته يقال ناطق
والفرس اي شيء هو في ذاته صاهل والحمار اي شيء هو في ذاته ناهق
وهو قريب ان ميز النوع عن المشاركة في القريب كهذا اي الناطق فانه
يميز الانسان عن المشاركة في الحيوان الذي هو جنس القريب وبعيد
ان ميزه عنها في البعيد كالحساس فانه يميز الانسان عن المشاركة
في الجسم النامي الذي هو جنس البعيد بمرتبة وهذه الثلثة اي الجنس
والنوع والفصل كليات ذاتية لدخولها في حقيقة جزئياتها اي
لعدم خروجها عنها بطريق عموم المجاز سواء كان عينها كالنوع او
جزئها الاعم كالجنس او المساوي كالفصل والرابع العرض الخاص
يسمى بالخاصة ايضا وهي كلي تقال على ما اي افراد تحت حقيقة
واحدة فقط خرج به الجنس والعرض العام قولا عرضيا خرج
به النوع والفصل كالضاحك بالنسبة الى افراد الانسان واعلم
ان كون افراده تحت حقيقة واحدة بالنسبة الى خصصه الموجودة
في ضمن الانواع او الاشخاص في حيث يشتمل خواص الجنس فان كون الكليات
خمسا انما هو بالنسبة الى الافراد النوعية او الشخصية واما بالنسبة
الى حصصها فكلها نوع حقيقي عند المحققين فلا تغفل فان الشيء
الواحد يكون خمسا بالاعتبارات المختلفة كالملون فانه جنس للاسود

ونوع للمكيف وفصل للكثيف وعرض خاص للجسم وعرض عام للحيوان
فهي هذه الامور التي تختلف باختلاف الاعتبار فقيد الحيثية معتبرة
في الخمس اعني من حيث هو كذلك والخامس العرض العام وهو كلي يقال
على ما تحت حقايق مختلفة خرج به غير الجنس قولا عرضيا خرج به
الجنس كالماشي بالنسبة الى افراد الانسان والفرس والحمار وسائر
الحيوانات وهما كليان عرضيان لخروجهما عنها اي عن حقيقة جزئياتها
وكل واحد منهما قسمان لازم ان امتنع انفكاكه عن الماهية كالضاحك
والماشي بالقوة فالاول عرض خاص لازم والثاني عرض عام لازم
واللازم ثلثة لازم للماهية مطلقا خارجية او ذهنية كالزوجية
للاربعة والفردية للثلثة ولازم للماهية العقلية كالكلية والجزئية
ولازم للماهية الخارجية كالتحيز للجسم ثم اللازم مطلقا اثنان
بين وغير بين لانه ان لزم تصوره من تصور الملزوم واللازم والنسبة
بينهما كالزوجية للاربعة والا بان احتاج الى دليل فغير بين كالحدوث
للعالم والبين قسمان اعم وهو هذا او اخص وهو ان يلزم تصوره
من تصور الملزوم كالملكات المضافة الى اعدامها ومفارق ان لم
يمتنع كالضاحك والماشي بالفعل والمفارق قسمان دائم كايمان غالب
المؤمنين وكفر غالب الكافرين وغير دائم كايمان بعض المؤمنين
وكفر بعض الكافرين ثم قالوا اي القوم في بيان انحصار الكلي في الخمسة
لا في الاكثر ولا في الاقل وانما انحصر الكلي في هذه الخمسة ولم يزد ولم
ينقص لان مقدم الامور العامة اي المحمول على الشيء بالنسبة الى الانسان
مثلا فانه يحمل عليه الحيوان والماشي والمتحرك والمتنفس ونحو ذلك
جنس



جنس كالحيوان لان الجنس اعم الذاتيات فيجب كونه اقدم الامور
العامة ومقدم الخاصة اي الامور الخاصة فصل كالناطق لان الفصل اخص
الذاتيات فيجب كونه اقدم الامور الخاصة والمركب منهما اي المقدمين
نوع كالانسان اي كحقيقة افراده ومفهوم الانسان او كمفهوم الانسان
ان قلنا ان معلوم غير ذلك فتبصر وهذا ليس على مذهب المحققين
فانهم يقولون كل نوع مركب من الجنس القريب والفصل القريب بخلاف
المتاخرين فانهم جوزوا تركب النوع من امرين متساويين او امور
متساوية وامر تقريبي لا تحقيقي لان تمييز المتقدمات عند المتاخرين
امر تقريبي بالنسبة الى العيان بحسب غالب ظنهم واما التمييز
التحقيقي مختص بعلام الغيوب ولذا قالوا معرفة الحقايق من
متعسر بل متعذر ومذهب فلسفي لا كلامي فان الحق عند المتكلمين
ان الوجود الذهني موجود وان حقيقة جواهر فردة (كل جسم صح)
متناهية ومعرفتها متيسر فلا متعسر فضلا عن متعذر
وان الكليات الخمس امور اعتبارية ذهنية محضة وليس لها وجود
وقد عرفت ما فيه ومؤخر الخاصة عرض خاص كالضاحك و
مؤخر العامة عرض عام كالماشي وقد علم بذلك التقسيم والاعتبار
كل واحد منها اي تعريف كل واحد منها اي كما علم فيما تقدم فانه
قد علم من هذا التقسيم ان الجنس مقدم امور العامة والفصل مقدم
امور الخاصة والنوع مركب من المقدمين والعرض الخاص مؤخر الامور
الخاصة والعرض العام مؤخر الامور العامة واعلم ان مفهوم
الكلي كلي منطقي وكلي طبيعي من حيث المعروضية والمجموع كلي عقلي

وكذا الجزئي والكليات الخمس والطبيعي منها اي الكلي الطبيعي موجود في الخارج
وباقيها مختلف فيها عند الفلاسفة واما عند الحكماء فكلها امور
اعتبارية وهمية ذهنية اي وجود لشيء منها اصلا في الخارج والا
يلزم تحقق امر واحد في امكنة متعددة ومتصفا بصفة
متضادة وهذا بديهي البطلان ولان في الخارج لعدم الوجود
الذهني بالبداهة الوجدانية واعلم ان الصور العقلية الذهنية
كصورة الحيوان والناطق وصور اجزائها اما ان يكون صورا
لشيء واحد في حد ذاته بسيط ذاتا ووجودا لكن ينتزع العقل
هذه الصور باعتبارات شتى فتكون الاجزاء المحمولة عين المركب في
الخارج ماهية والى هذا ذهب المحققون من الفلاسفة واما ان
تكون صورا لاشياء متعددة متغايرة الماهية موجودة
تكون الاجزاء المحمولة متغايرة له في الخارج ماهية لا وجودا واليه ذهب
طائفة منهم واما ان تكون صورا لاشياء متعددة متغايرة
الماهية لكن لا موجودة بوجودات متعددة فتكون متغايرة
له ماهية موجودة واليه ذهب طائفة اخرى وهذا كله مبني على
الوجود الذهني وعلى الوجود الكلي الطبيعي في الخارج اصلا لا
في الخارج ولا في الذهن فتبصر ولا تغفل واعلم ان السؤال بعنوان
ماهو اي بمفهوم ماهو وهو مفهوم ما الاستفهامية والضمير
الغائب عندهم اي عند المنطقيين لا انه عند المعانيين اما عن شرح
الاسم اي بيان مفهومه اجمالا فجوابه التعريف اللفظي نحو ما الغضنفر
اسد وبيان مفهومه تفصيلا من حيث انه مفهومه مع غير اعتبار
تحقق



تحققه في نفسه فجوابه التعريف الاسمي نحو ما الكلمة لفظ وضع لمعنى
مفرد التعريف الاسمي بحسب الحد التام واما عن بيان الحقيقة ماصدق
عليه المفهوم في الخارج او في نفس الامر فجوابه التعريف الحقيقي بحسب
الحد التام ايضا نحو ما زيد حيوان ناطق سؤال عن تمام ماهية
الشيء واعلم ان الماهية الحقيقية ما به الشيء هو هو وهو ثلثة مطلقة
ومجردة ومخلوطة الاول الماهية لا بشرط شيء والثانية الماهية
بشرط لا شيء والثالثة الماهية بشرط شيء فان كان السؤال به عن
شيء واحد ويقال له اي لهذا السؤال سؤال بحسب الخصوصية فهو
تمام ماهية المختصة فيجاب بالنوع فقط فانه تمام ماهية كل شخص
نحو زيد ما هو انسان اي حيوان ناطق وان السؤال به عن اشياء ويقال
له السؤال بحسب الشركة فهو تمام ماهية المشتركة فان كانت تلك
الاشياء انواعا فيجاب بالجنس فقط لانه تمام الماهية المشتركة
فيها نحو الانسان والفرس والحمار ما هم حيوان اي هم جسم نام حساس
متحرك بالارادة وان كانت تلك الاشياء اشخاصا فيجاب بالنوع
ايضا نحو زيد وعمرو وبكر ما هم انسان اي هم انسان فتبصر فانظر
ببصيرة قلبك واضبطها حق الضبط واعلم ايضا ان هذا مبني
على الغالب اذ يكون السؤال به عن الانواع والاشخاص وعن
اشخاص انواع مختلفة فيجاب بالجنس ايضا نحو زيد وعمرو وبكر
والانسان والفرس والحمار ما هم حيوان لتركه لكمال ندرته واعلم
ايضا ان السؤال باي شيء هو عندهم اي عند المعانيين يسئل
باي مميز احد المشاركين والمشاركان في امر يعمهما اي يعمهما

على آراء الفريقين خبر حضا ما سؤال عن المميز النوعي عن المشاركات
في الجنس فان قيد اي هذا السؤال بفي ذاته فهو عن المميز الذاتي فيجاب
بالفصل فقط نحو الانسان اي شيء هو في ذاته ناطق لانه مميز ذاتي و
ان قيد بفي عرضه فهو عن المميز العرضي فيجاب بالعرض الخاص فقط
نحو الانسان اي شيء هو في عرضه ضاحك وان اطلق ولم يقيد بشيء
منهما فانت مخير في الجواب نحو الانسان اي شيء هو ناطق او ضاحك
فلا تغفل عن هذا التفصيل فانه ينفعك كثيرا والله اعلم الباب الثاني
الاقوال الشارحة الاربعة اي التعريفات الاربعة وانما سمي التعريف
بالقول الشارح لانه مركب دائما او غالبا وموضح للمعرف الاول الحد
التام وهو المركب من الجنس القريب والفصل القريب كالحيوان الناطق
في تعريف الانسان اي في تعريف حقيقة افراد مفهوم الانسان او في
تعريف مفهوم الانسان ان قلنا موضوع للنوع والثاني الحد
الناقص وهو المركب من الجنس البعيد والفصل القريب في تعريف الانسان
اي في تعريف حقيقتها او في تعريف مفهومه ايضا والثالث الرسم التام
وهو المركب من الجنس القريب والخاصة اللازمة كالحيوان الضاحك
بالقوة في تعريف الانسان ايضا والرابع الرسم الناقص وهو
المركب من الجنس البعيد والخاصة اللازمة كالجسم الضاحك بالقوة في
تعريف في تعريف الانسان ايضا وقد يكون الرسم الناقص مركبا من
العرضيات تختص جملتها من حيث الجملة بحقيقة واحدة فيقصد
به توضيح المعرف فلا ينظر الى الاستدراك كقولنا في تعريف الانسان
انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة

فيسئل عن المميز الذاتي

ضاحك

181

ضاحك بالطبع هذا اي كون التعريف مركبا دائما عند الجمهور وجوز
بعض المحققين وحده كقولنا الانسان ضاحك ويسمى رسما
التعريف بالفصل وحده كقولنا الانسان ناطق ويسمى حدا ناقصا وبالخاصة
ناقصا ايضا واجاب الجمهور عن هذا بعدم الجواز بناء على انه لابد في
التعريف من النظر وترتيب الامور المعلومة لتحصيل المجهول وبناؤنا المركب
بناء على التعريف بالمركب انما هو بالمشتق وهو مركب بالآخرة من الذات
والصفة وبان المعرف يجب ان يعلم قبل التعريف بوجه ما فالتعريف مركب
منه ومن المفرد المذكور وبان هذا نادر خارج والمراد بيان الغالب
وانهم اختلفوا فقال الجمهور ان من معرفة الشيء تكون باحد من هذه
التعاريف الاربعة وقال المحققون ان معرفته لا تكون الا بالحد التام
فان الحد الناقص والرسم مطلقا لا تفيد الكنه هذا مذهب الفلاسفة
ايضا واما مذهب المتكلمين ان معرفة الشيء اجمالا لا تكون بوجه ما وصفة
ما واما معرفته تفصيلا فلا تكون الا بمعرفة ذات الشيء وجميع صفاته
وهيئته وتشخصه وذا متعسرة بل متعذر ومختص بعلام الغيوب
وكل واحد من الاربعة قسمان حقيقي ان قصد به اي بالتعريف تصور
حقيقة الشيء كلا كما في الحد التام او بعضا كما في الثلاثة فيكون في الماهية
ايضا او لازمها كما في الثلاثة فيجب ذكر الجنس للايضاح واسمي ان
قصد به تفصيل مفهوم اللفظ كلا كما في الحد التام بحسب الاسم او بعضا
كما في الثلاثة الاول او لازمه كما في الثلاثة فاو فيها لمانعة الخلو فلا
مانع من جمعهما فينظر في معرفة اقسام الاول الى الواقع وفي معرفة اقسام
الثاني الى الوضع اللغوي او العرفي او الاصطلاحي وقد يوضع اللفظ
لحقيقة الشيء فيتحد التعريف الحقيقي والاسمي بحسب الذات فلا تغفل

ولذا لا صحة الا عند الجمهور

اى جمهور المتقدمين والمتأخرين واشتهر انه عند جمهور المتأخرين
والظ هو الاول كما لا يخفى على المتتبع فيتبع ثلثة امور كونه اى الاول كون
التعريف مساويا للمعرف حملا فلا يجوز التعريف بالاعم المطلق والا فلا
يكون مانعا لاغياره كقولنا الانسان حيوان ولا بالاخص مطلقا والا
فلا يكون جامعا لافراده كقولنا الانسان كاتب ولا بالاعم والاخص
من وجه والا فلا يكون مانعا ولا جامعا كقولنا الانسان ابيض ولا بالمباين والا
فلا يصح حمله عليه ولا تصوره كقولنا الانسان فرس وكونه اى والثانى
كون التعريف اجلى منه معرفة ولا يجوز بالاخفى والمساوى معرفة والا
فلا يوصل الى المجهول لجهالته بالنسبة الى المعرف الاول كقولك النار شئ
يشبه النفس فى اللطافة فانه اخفى من النار لانها معقولة ومختلف
فيها بخلاف النار والثانى كقولك الحركة ما ليس بسكون فان السكون
مساو للحركة فى المعرفة والجهالة وكونه اى والثالث كون التعريف خاليا
عن المحال كالدور وهو ما يتوقف الشئ على ما يتوقف عليه بمرتبة او
بمراتب كقولك الشمس كوكب نهارى والنهار كون زمان طلوع الشمس والثانى
كقولك الحركة خروج الشئ من القوة الى الفعل بالتدريج والتدريج
وقوع الشئ فى زمان والزمان مقدار الحركة والتسلسل وهو ترتيب امور
غير متناهية كقولك الضرب معناه كون الشئ ضاربا فيلزمك ان توقف
الكون على الكون كون الشئ وهلم جرا وكاجتماع النقيضين وارتفاعهما
واستلزامه خلاف الواقع ويقال لهذه الثلثة اغلاطا معنوية وشرطه
حسنه اى كل واحد وهو كونه خاليا عن الاغلاط اللفظية كاللفظ
الغريب بالنسبة الى السامع فيحتاج الى تفسير معناه فيطول الكلام

مثلا



مثلا ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات والمشترك
وهو ما لا يكون له مدخل ولا مرجحا ولا موضحا مثلا ان يقال الانسان
حيوان ناطق ماش والمجاز مثلا ان يقال الانسان اسد ناطق والمشترك
مثلا ان يقال الانسان عين ناطق وما اريد به مدلوله الالتزامى مثل
ان يقال الكلمة لفظ موضوع ويقصد من الموضوع الدلالة والمعنى بلا قرينة
واضحة معينة للمراد فى هذه الثلثة الاخيرة والا فلا يقبح بل يحسن
ايضا فلا تغفل وانما قيدناها بالواضحة لان التعريف يجب حمله
على المتبادر ولان المعرف يقصد الاظهار والتوضيح ولذا قال فى المواقف
وبالجملة يحترز فى التعريف عن كل لفظ غير ظاهر الدلالة هذا اى خذ
هذا واضبطه فانه ينفعك كثيرا ثم اعلم ان ما ورد ان التعريف التنبيهى واللفظى
خارجان عن هذا الباب فيبطل حصره فى القسمة قال واما التعريف
التنبيهى الذى هو تعريف يقصد به احضار صورة حاصلة اى فى
الذهن قبل التعريف بالفعل اى بالقوة القريبة كبداهته وان
كانت حقيقة كقولك فى تعريف العلم على القول بانه بديهى هو اعتقاد
جازم مطابق ثابت فتداخل فيهما اى فى الحقيقى والاسمى حقيقة
لا قسم آخر وذلك بان يعم المجهول الواقع فى تعريف النظر الى المجهول الكامل
فى الجملة فان المعرف البديهى مجهول من حيث الاجمال ومن حيث الخفاء
فتدبر واما التعريف اللفظى الذى هو لفظ واضح عند المخاطب بالنسبة
الى المعرف يقصد به تفسير مدلول اللفظ للمخاطب اى توضيح ان معناه
او انه موضوع كذا فيجوز فيه التعاكس بالنظر اليه اى الى المخاطب نحو
القود القصاص اذا كان المخاطب عالما بمعنى لفظ القصاص دون

فليس تعريفا في الحقيقة لان المقصود من الحكم التصوري في التعريف
تصور معنى المعرف بعنوان التعريف لا معرفة حال المعرف
بعنوان التعريف والمقصود في التعريف اللفظي معرفة
حال المعرف بعنوان التعريف في المثال اذ الغرض منه ان معنى القود
معنى القصاص لغة او عرفا او انه وضع في اللغة او الشرع لمعنى القصاص
كذا حققه المير الشريف ونحماء هذين الخ وبلى ذهب المحقق السعد
الى انه داخل في حد الاسمي وهو ما يقصد به التفصيل او التفتيش فيتقرر
بل من قبيل التصديق اى المعلوم التصديقي بناء النسبة لان الحكم
بينهما حكم حقيقي يقصد به معرفة حال الموضوع بعنوان المحمول عند
التأمل الصادق فمآله التصديق بان هذا اللفظ معناه كذا او
موضوع لكذا في احدهما في التحقيق كما اشرنا اليه آنفا ولذا اى لكونه
من قبيل التصديق جوزوا فيه التعريف بالاعم نحو السعدان نبت
وبالاخص نحو اللهو لعب بناء على ان اللعب لم يوجد فيه نوع
لذة واللهو اعم وبحث عنه اهل اللغة اى ولو كان تعريفا في الحقيقة
لم يجوزوا فيه الاعم والاخص ولم يبحث عنه اهل اللغة بل اهل المعقول
واعلم انه قال المحقق الدواني في حاشية التهذيب وانت خبير
بانه اذا كان الغرض منه معرفة حال اللفظ بانه موضوع لكذا كان بحثا
لغويا ومطلوبا تصديقيا قابلا للمنع وان كان الغرض منه تصور
معنى اللفظ كان بحثا منطقيا ومطلوبا تصوريا غير قابل للمنع
وقال المحقق المير بعد مقدمات طويلة والظاهر ان المقصود هو معرفة
حال الموضوع اى معناه او وضعه بشهادة تجويز الاعم والاخص مطلقا

ويبحث



ويبحث اللغة فيتبحر ولا نفصل والله اعلم والباب الثالث في القضايا واحكامها
فلنذكر ههنا في هذه الرسالة المختصرة اقسامها المستعملة غالبا
لكونها اهم والزم لاسيما بالنسبة الى المبتدئين فالقضية لغة بمعنى
الحكم اى ادراك الواقع اى الايقاع والانتزاع في الحقيقة واصطلاحا
مركب اي عقلي حقيقة ويطلق على اللفظ مجازا كالكلي والجزئي تام
خرج الناقص خبري خرج الانشائي وهذا احسن واوضح من
قولهم قول يحتمل الصدق والكذب ومن قولهم قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه ولا يخفى عليك انه ينتقض في صدق
القضية وكذبها الى القائل والا فقول الله تعالى لا يحتمل الكذب وكذا
قول الرسول وقول غلاة الكفرة لا يحتمل الصدق غالبا فتبصر وهي اولا
باعتبار الحكم بمعنى الايقاع والانتزاع ويجوز ان يكون بمعنى الاذعان
ثلثة حملية ان حكم فيها بثبوت شئ بمعنى المحمول لشئ بمعنى الموضوع والمراد
هو الاتحاد وعدمه ويجوز ارادة المطابقة بنوع من التكلف او بعدم
ثبوته له فالاول موجبة كقولنا زيد كاتب والثانية سالبة كقولنا زيد
ليس بكاتب وانما سميت حملية لاشتمالها على الحمل العرفي وهو الايقاع
والانتزاع ويسمى الجزء الاول ولو رتبة ليشمل نحو ضرب زيد منها موضوعا
لانه وضع لان يحكم عليه بالاثبات او النفي واعلم ان الموضوع ثلثة حقيقي
وهو الافراد الشخصية دائما عند المحققين ويقال ذات الموضوع ايضا
ومذكوري بالضم وهو المفهوم ويقال له وصف الموضوع ايضا وعنوانه
ومذكوري بالكسر وهو لفظ الموضوع والثاني محمولا لاشتماله على الحمل العرفي وهو
ثلثة ايضا واتحاد المحمول بالموضوع في الموجبة او عدم اتحاده معه في السالبة

نسبة تامة خبرية هذا اي هذا الكون وهو كون الاتحاد او عدمه نسبة
تامة خبرية عند المتقدمين فاجزاء القضية ثلثة عندهم واما عند المتاخرين
فيسمى الاتحاد التصوري نسبة حكمية لكونه مورد الحكم ولو بواسطة وتقييدية لكونه
ماخوذا على وجه القيد المتصور وبين بين لكونه قائما بالمحمول ومتعلقا بالموضوع
فكانه بين بين والا فالنسبة ابدا لا تكون بين بين بل قائمة باحد المنتسبين
ومتعلقة بالآخر كالعلم فانه نسبة بين العالم والمعلوم بحسب الظاهر فهو بالمعنى
المبني للفاعل قائم بالعالم ومتعلق بالمعلوم وبالمعنى المبني للمفعول بالعكس
ومطابقة الاتحاد للواقع في الموجبة وعدم مطابقته له في السالبة نسبة
تامة خبرية فاجزاء القضية اربعة عندهم والصواب هو الاول اي مذهب
القدماء بشهادة الوجدان السليم لانا اذا قلنا زيد قائم ورجعنا الى
وجداننا مع قطع النظر عن الاصطلاحين علمنا انه يحصل معناه
ان القائم متحد مع زيد لا ان اتحاد القائم مع زيد مطابق للواقع واعلم
ان اتصاف ذات الموضوع بوصف المحمول في احد الازمنة عقد الوضع وتقييدي
يجب ان يكون بالفعل عند الشيخ ابي علي السينا وهو الموافق للغة والعرف
وبالامكان عند الفارابي وهو الباطل فيها اذ الاسود [illegible] مع لا يتصف
بالسواد اولا وابدا وان امكن اتصافه [illegible] اتصاف ذات الموضوع بوصف
المحمول في احد الازمنة [illegible] ان يكون بالفعل عندهما ولا
يجب ايضا ان يجتمع [illegible] في آن [illegible] كل نائم مستيقظ فتبصر
فانه ينفعك كثيرا او شرطية متصلة ان حكم فيها باتصال نسبة اي تقييدية
يعني نسبة التالي لنسبة تقييدية يعني نسبة المقدم او بعدم اتصالها
فالاولى ايضا كالحملية موجبة كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

اي وجود

اي وجود النهار متصل بطلوع الشمس عند المتقدمين او اتصال طلوع
الشمس بوجود النهار مطابق للواقع عند المتاخرين والثانية سالبة
كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود اي ليس وجود الليل
بمتصل لطلوع الشمس او ليس اتصال وجود الليل بطلوع الشمس مطابقا
للواقع ويسمى الجزء الاول منها مقدما لتقدمه دائما كما هو مذهب البصريين
والثاني تاليا اي تابعا التبعية للمقدم واتصال النسبة للنسبة او عدم
اتصالها لها نسبة تامة خبرية عند المتقدمين واما عند المتاخرين فيسمى
الاتصال التصوري ايضا نسبة حكمية وتقييدية وبين بين ومطابقة
الاتصال للواقع او عدم مطابقته له نسبة تامة خبرية فاجزاء الشرطية
المتصلة ايضا ثلثة عند المتقدمين واربعة عند المتاخرين واعلم
ان الحكم في [illegible] بل بين المقدم والتالي عند المنطقية وكذا عند العربية
في تحقيق [illegible] السيد الشريف واليه ذهب الحنفية واما في تحقيق السعد ان
الحكم بينهما عند المنطقية وفي التالي والمقدم قيده بمنزلة الظرف او الحال
عند العربية واليه ذهب الشافعية فلا تغفل وشرطية منفصلة ان حكم
فيها بانفصال نسبة تقييدية ايضا يعني نسبة التالي عن نسبة تقييدية
يعني نسبة المقدم او بعدم انفصالها عنها فالاول ايضا موجبة كقولنا
اما ان يكون العدد [illegible] انه فرد او منفصل عن
كونه زوجا ان يجوز اجتماعهما في عدد واحد وكذا خلوه عنهما وقولهم
في التمثيل العدد اما زوج واما فرد مسامحة اذ ظاهره حملية مرددة
المحمول لا شرطية منفصلة والثانية سالبة كقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا
واما ان يكون منقسما بمتساويين والباقية كالمتصلة وهو انه يسمى الاول

معقولها وان نر ثانياً وانفصال النسبة عن النسبة او عدم انفصالها
عنها نسبة تامة خبرية عند المتقدمين واما عند المتأخرين في الحملي الانفصال
التصوري ايضاً نسبة حكمية وتقييدية وبين بين ومطابقة الانفصال
للواقع او مطابقته لنسبة تامة خبرية ثم اعلم ان الحملية باعتبار الموضوع
اربعة شخصية ان كان الموضوع اي ذات الموضوع شخصاً معيناً كما مر من قولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب
ومحصورة وتسمى مسورة ايضا ان كان اي الموضوع بمعنى وصف الموضوع
على الاستخدام كليا وكان الحكم اي الايقاع والانتزاع على الافراد بالواسطة
فان الايقاع والانتزاع انما يتعلقان اولا بالاتحاد او عدمه او بالمطابقة
او عدمه وبواسطة للمحمول وبواسطة للموضوع وافراده وبين كميتها
بتشديد واحد لانه مأخوذ من الكم بمعنى العدد اما مقدار الافراد وقيل
بالتشديد كلا او بعضا كقولنا كل انسان حيوان ويقال لها موجبة
كلية ويعبر عنها في الاختصار بمحك كانهم يعبرون عنده عن الموضوع بج وعن المحمول
بب فيقولون كل ج ب اي كل انسان حيوان مثلا ولا شيء من الانسان
بحمار ويقال لها سالبة كلية ويعبر عنها بسك وبعض الانسان
كاتب ويقال لها موجبة جزئية ويعبر عنها بجز وبعض الانسان ليس بكاتب
ويقال لها سالبة جزئية ويعبر عنها بسز فالمحصورات اربع ومستعملة
غالباً في العلوم والافنية واعلم ان سور الموجبة الكلية كل افرادي
واخواته من الالفاظ العموم المحلية الايجابية وسور السالبة الكلية لا شيء
ولا واحد وسور الموجبة الجزئية بعض افرادي وواحد وسور السالبة
الجزئية ليس كل وليس بعض وبعض ليس وقد يستعمل في هذه الثلثة في السلب
الكلي بالقرينة ومهملة ان كان اي الموضوع بمعنى وصف الموضوع ايضاً

كليا

185

اي في خبر والانسان

كليا وكان الحكم على الفرد اي جنس الفرد ولم تبين الكمية كقولنا الانسان
في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية اي مستلزمة لها
دائما فكانها في قوتها اذا لم تكن من مسائل العلوم كما مر والا ففي قوة
الكلية كقولهم الفاعل مرفوع اي كل فاعل مرفوع والمفعول منصوب
اي كل مفعول منصوب والمضاف اليه مجرور اي كل مضاف اليه مجرور
وذلك لان مسائل العلوم كليات وكذا مهملاتها فتبصر كما ان الشخصية
قد تكون في قوة الكلية اذا وقع كبرى للشكل الاول كان يقال هذا انسان
لانه زيد وكل زيد انسان فهذا انسان ولذا قالوا عكس زيد قائم بعض
القائم زيد وطبيعية ان كان وكان الحكم عليه اي على نفس الكلي نحو الانسان
اي مفهوم الانسان على انه الحيوان الناطق نوع وليس بجنس ولا ينصرف كلية
ولا جزئية لان الكلية والجزئية من لوازم الافراد لا المفهوم من حيث
هو فالمراد اي اذا كان تعريف كل من هذه الاربعة ما ذكر فالمراد من الموضوع
ذاته اي ذات الموضوع وهو ما صدق عليه وصف الموضوع في الثلثة الاول
وهي الشخصية والمحصورة والمهملة ووصفه في الطبيعية عند المحققين
كالسعدين والمير وقيل القائل هو الجلال الدواني في حاشية التهذيب
المراد في الكل هو الوصف اي اولا ولذا قال الكن يتعدى الحكم اي ثانيا
باعتبار قصد المتكلم في الثلثة الى الذات اي ذات الموضوع لاقتضاء
محمولاتها قيامها بالذات دون الوصف كما لا يخفى ويقتصر في الطبيعية
على الوصف لاقتضاء محمولها ايضا اتصافه بالوصف دون الذات
وانما ضعفه لان الظاهر اول الامر ارادة الذوات بواسطة للموضوع
فرداً لا يقتضي كونها مقصودة بالذات ايضاً بل مقصودة بالتبع

على ما لا يخفى وان التعدي مجرد اعتبار بل لا معنى للتعدي بعد ثبوت
الحكم على المفهومات والمراد من المحمول هو الوصف فقط عند الكل لانه يجوز
ارادة الذات لانه ان كان عين الموضوع فلا يفيد الحمل وان كان
غيره فلا يصح الحمل لانه شرط الحمل في الكل المواطئة ايجابا بحيث صدق
الاتحاد الخارجي بين الموضوع والمحمول فيما صدق عليه ليصح الحمل و
التغاير الذهني في المفهوم ليفيد الحمل فان قلت الوصف غير الذات في الخارج
فلا يصح حملا اصلا قلت اتحاد الوصف مع الذات بمعنى اتحاده معه لو
وجد في الخارج ايضا وكذا صدق الوصف على الذات بمعنى اتحاده معه
لو وجد ايضا فتدبر فانه دقيق وبالمعرفة حقيق ثم اعلم ان كل واحدة
منها اي من الاربعة الشخصية والمحصورة والمهملة والطبيعية باعتبار حرف
جزئية السلب وعدمها [illegible] من الطرف اي طرف القضية
في اعتبار المتكلم صح
الحملية وهو الموضوع والمحمول وان لم يقل جزئية اداة السلب وعدمها
لان اداة السلب تجعل اجزاء من طرف القضية الملفوظة المجازية و
السلب في طرف القضية المعقولة الحقيقية والمراد بيان اقسام القضية
الحقيقية دون المجازية ثنتان محصلة بفتح الصاد من التحصيل
ان لم يكن جزء من الموضوع او المحمول او منهما معا كما مر من القضايا الموجبة
او السالبة ومعدولة لانه عدل فيها عن ظاهر السلب وهو عدم الجزئية
ان كان اي السلب جزءا من الموضوع او المحمول او منهما فكل من المحصلة
والمعدولة ثلثة ولذا ذكر لها ثلثة امثلة فقال كقولنا اللاحي جماد
هذا معدولة الموضوع والجماد لا عالم وهذا معدولة المحمول واللاحي
لا عالم وهذا معدولة الطرفين واعلم ان الفرق بين كون القضية

سالبة

186

سالبة وبين كونها معدولة المحمول من وجوه ثلثة الاول باعتبار المتكلم
وقصده وهذا الكلي واصل والثاني كونها سالبة اذا كانت اداة السلب
ليس ومعدولة المحمول اذا كانت غير ولا وهذا اغلبي والثالث كونها سالبة اذا
كانت القضية ثلاثية بان ذكر الرابطة وقدمت اداة السلب على الرابطة
كقولنا زيد ليس هو بقائم ومعدولة ان اخرت عنها كقولنا زيد هو
ليس بقائم وهذا كلي لان سلب الربط سلب وربط السلب ايجاب كذا
قالوا فقولنا زيد لا حجر اما سالبة محصلة المحمول ان لم تجعل لا جزءا
من المحمول واما موجبة معدولة المحمول اذا جعلت جزءا منه واما موجبة
سالبة المحمول وذلك بان يسلب المحمول اولا ثم يثبت ذلك السلب للموضوع
فيكون معنى الاول بالتركية زيد حجر دكلدر ومعنى الثاني زيد لا حجر در ومعنى
الثالث زيده حجر دكلك ثابتدر فتبصر لفرق الثلث ولا تغفل كطلبة
الزمان ولما فرغ من بيان اقسام الحملية المشهورة شرع في بيان اقسام
ايضا
الشرطية المشهورة فقال والمتصلة باعتبار زمان الاتصال اربعة
الاتصال
اي كالحملية باعتبار الموضوع شخصية اي الاولى شخصية ان كان زمان الا
معينا كقولنا ان جئتني الآن اكرمك في الموجبة او لا اكرمك في السالبة
ومحصورة اي الثانية محصورة ان كان كليا وكان الحكم في الازمان وبين
كميتها كلا او بعضا فاربعة ايضا موجبة كلية وسالبة كلية وموجبة
جزئية وسالبة جزئية كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وهذه
موجبة كلية اي وجود النهار متصل بطلوع الشمس في كل وقت من الاوقات
ودائما ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وهذه سالبة كلية اي
وجود الليل ليس بمتصل لطلوع الشمس في كل وقت من الاوقات

وقد يكون ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وهذه موجبة جزئية
وقد لا يكون ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وهذه سالبة جزئية
ومهملة اي والرابع مهملة ان كان كليا وكان في الزمان ولم يتبين
الكمية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود في الموجبة او فالليل
ليس بموجود في السالبة وطبيعية اي والرابع طبيعية ان لم يذكر الزمان كلا
اصلا كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او فالليل ليس بموجود
ثم كل واحدة منها اي من هذه الاربعة باعتبار كيفية الاتصال اثنان ايضا
اي كالحملية باعتبار جزئية السلب وعدمها لزومية ان لزم التالي للمقدم
اي اتصاله كلا بحيث يمتنع الانفكاك كما مر من قولنا كلما كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فالمقدم ملزوم والتالي لازم والاتصال الكلي للتالي المقدم
ملازمة فالملازمة صفة للتالي وللواحد لان التالي لازم للمقدم دائما
بدون العكس لجواز كون التالي اعم من المقدم كقولنا ان كان الشيء انسانا
فهو حيوان واعلم انهم قالوا كون التالي لازما للمقدم باربعة طرق بالاستقراء
اما بكون المقدم علة مستلزمة للتالي كطلوع الشمس لوجود النهار
واما بالعكس كعكسه واما بكونهما معلولي علة مستلزمة واحدة كقولنا
كلما كان النهار موجودا كان الضوء موجودا فانهما معلولي علة
طلوع الشمس واما بكونهما متضايفين بان يتوقف تصور كل وتحققه
على تصور الآخر وتحققه كقولنا ان كان زيد ابا عمرو فعمرو ابنه فتحفظ
واتفاقية ان لم يلزم اي التالي للمقدم لعدم علة اللزوم من الاربعة
السابقة كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فالمتصلة
عندهم اعم مما عند العربية فانها عندهم لا تصدق الا عند سببية الاول

للثاني



للثاني حقيقيا او ظاهريا او اتفاقيا مجملا فيها عند المنطقية كالاتفاقية
فانه لا سببية فيها اصلا على ما لا يخفى فاكثر امثلة العربية اتفاقية
عند المنطقية وبعض امثلة المنطقية لا تصح عند العربية فتبصر ولا
تغفل والمنفصلة ايضا كالمتصلة باعتبار زمان الانفصال هذه
الاربعة بلا فرق ثم المنفصلة باعتبار انواع الانفصال ثلثة حقيقية
ان وجد الانفصال في الموجبة او عدمه في السالبة بين عيني المقدم و
التالي وبين نقيضيهما بحسب التحقق في نفس الامر كما مر من قولنا اما ان
يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا هذا في الموجبة ومن قولنا ليس
اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون منقسما بمتساويين وهذا
في السالبة فانه وجد الانفصال بين عينيهما ونقيضيهما والحكم بالانفصال
بين عينيهما ونقيضيهما ايضا فان حاصل المعنى كون العدد فردا منفصل
عن كونه زوجا وكذا كونه لا فردا منفصل عن كونه لا زوجا فلا يجوز جمع
العينين ولا جمع النقيضين وقس السالبة عليها ومانعة الجمع ان
وجد الانفصال او عدمه بين عينيهما فقط كقولنا اما ان يكون
الشيء حجرا واما ان يكون شجرا فان حاصل المعنى كون الشيء شجرا منفصل
عن كونه حجرا لا كونه لا شجرا منفصل عن كونه لا حجرا فلا يجوز جمع العينين
ويجوز جمع النقيضين ومانعة الخلو ان وجد الانفصال او عدمه بين
نقيضيهما فقط كقولنا اما ان يكون الشيء لا حجرا واما ان يكون لا شجرا
فان حاصل المعنى كون الشيء شجرا منفصل عن كونه حجرا لا كونه لا شجرا
عن كونه لا حجرا فلا يجوز جمع النقيضين ويجوز جمع العينين فتبصر
الفرق بين مانعة الجمع والخلو في الموجبة والسالبة وقد يجيء مانعة

الجمع بمعنى ما يوجد الانفصال بين نقيضيهما عيني المقدم والتالى
سواء وجد بين نقيضيهما اولا ومانعة الخلو بمعنى ما يوجد الانفصال
بين نقيضيهما سواء وجد بين عينيهما اولا فهما بهذين المعنيين
اعمان منهما بالمعنيين الاولين ثم كل واحدة منها اى من الثلثة
باعتبار كيفية الانفصال شتان ايضا اى كالمتصلة باعتبار كيفية
الاتصال عنادية ان كان الانفصال فى الموجبة او عدمه فى السالبة
لتنافى الطرفين اى المقدم والتالى كما مر من الامثلة الثلثة واتفاقية
ان كان لا لتنافيهما كذلك اى مثل ذلك الاتفاق فى الخارج كقولنا اما
ان يكون زيد عالما واما ان يكون كاتبا فانه لا انفصال بينهما بحسب الذات
بل بحسب اتفاقهما كذلك بالنسبة الى زيد فتبصر للفرق بين العناد الذاتى
والوصفى واضبط هذه الاقسام للقضية واما الاحكام المشهورة بين
القوم للقضايا فثلثة الاول التناقض وهو اختلاف القضيتين
خرج اختلاف المفردين واختلاف المفرد والمركب واختلاف المركبين غير
الخبريين بالايجاب والسلب خرج اختلافهما بغيرهما كالحملية والشرطية
وكالمتصلة والمنفصلة ونحوهما بحيث يقتضى خرج اختلافهما بحيث
لا يقتضى لذاته خرج اختلافهما يقتضى لا لذاته بل لاجل واسطة كما فى
ايجاب قضية وسلب لازمها المساوى نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق
او لخصوص مادة كما فى قولنا كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بحيوان
وبعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ان يكون
احديهما صادقة والاخرى كاذبة وشرط فى التحقيق كما اختاره
القاضى اتحاد القضيتين المتناقضتين فى النسبة التامة الخبرية

وذلك

وذلك بان يعتبر فى النسبة الايجابية جميع ما اعتبر فى النسبة السلبية
حتى يرد الايجاب والسلب على نسبة واحدة اعتبارية وفى المشهور
اتحادهما فى الوحدات الثمانية بل العشرة بضم الواو وفتح الحاء جمع
وحدة بفتح الواو وسكون الحاء وهى الموضوع فانه ان اختلفا فى الموضوع
يوجد التناقض فتكونان صادقتين او كاذبتين كقولنا زيد كاتب
وزيد ليس بكاتب وان اختلفتا فيه يرتفع التناقض فتكونان صادقتين
او كاذبتين كقولنا زيد كاتب وعمرو ليس بكاتب والمحمول والامثلة ظاهرة
والزمان كقولنا زيد كاتب الآن وزيد ليس بكاتب الآن والمكان كقولنا
زيد كاتب فى هذا المكان وزيد ليس بكاتب فى هذا المكان والاضافة كقولنا
زيد ابو عمرو وزيد ليس بابى عمرو والشرط كقولنا زيد كاتب بشرط ان يعرف
كيفية الكتابة وزيد ليس بكاتب بشرط ان يعرف الكتابة والفعل كقولنا
زيد كاتب بالفعل وزيد ليس بكاتب بالفعل والقوة كقولنا زيد
ابيض بعضه وزيد ليس بابيض بعضه والكل كقولنا زيد اسود
كله وزيد ليس باسود كله ولما استعملت المحصورات الاربع فى العلوم
كثيرا بخلاف الثلثة اراد بيان نقايضها فقال ونقيض الموجبة
الكلية انما هى السالبة الجزئية وبالعكس كقولنا كل انسان حيوان
وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة
الجزئية وبالعكس نحو لا شئ من الانسان بحجر وبعض الانسان حجر وعلم
انه قد يجئ التناقض بمعنى اختلاف المفرد بالوجود والعدم نحو فى
احدهما بحجر ولا حجر والثانى العكس المستوى وهو ان يصير الموضوع
فى الحملية والمقدم فى الشرطية محمولا وتاليا وبالعكس اى وان يصير

المحمول والثاني موضوعا مع بقاء الصدق اي ان كان الاصل صادقة
كان عكسه صادقة ولم يقل والكذب كما في الاساغوجي العتيق لان الاصل
ملزوم والعكس لازم فصدق الملزوم يستلزم صدق اللازم لا كذبه
كذبه كما ان كذب اللازم يستلزم كذب الملزوم لا صدقه فتبصر
والايجاب والسلب اي ان كان الاصل موجبة او سالبة كان عكسه موجبة
او سالبة ايضا فعكس الموجبة الكلية والجزئية بمعنى نفس القضية التي حصلت
من العكس موجبة جزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
حيوان وبعض الحيوان انسان وعكس السالبة الكلية سالبة كلية كقولنا
لا شيء من الانسان بحجر ولا شيء من الحجر بانسان والسالبة الجزئية لا عكس
لها لزوما اي كليا لجواز عموم الموضوع او المقدم ولذا لم يعتبروا
عكسها اي جزئيا لالتزامهم الكلية القطعية في قواعدهم العقلية على
خلاف علماء العربية في قواعدهم الاستقرائية الظنية والثاني عكس النقيض
وهو ان يصير نقيض احد الطرفين من القضية الحملية او الشرطية في موضع
الآخر وبالعكس مع بقاء الصدق والكيف اي الايجاب والسلب وقد مر
عدم بقاء الكذب فتذكر عند المتقدمين والمحققين واما عند المتأخرين
فهو ان يصير نقيض الثاني اولا وعين الاول ثانيا مع موافقة الصدق
ومخالفة الكيف فعكس نقيض كل انسان حيوان كل لا حيوان لا انسان
عند المتقدمين ولا شيء من لا حيوان بانسان عند المتأخرين وهو عكس
اي عكس النقيض على خلاف العكس المستوي في الكم اي الكلية والجزئية
عند المتقدمين فعكس نقيض الموجبة الكلية موجبة كلية كما في عكس
السالبة الكلية سالبة كلية كقولنا كل انسان حيوان وكل لا حيوان لا
انسان

189.

لا انسان وعكس نقيض السالبة الكلية والجزئية سالبة جزئية كما ان
عكس الموجبة الكلية والجزئية موجبة جزئية كقولنا لا شيء من الانسان
بحجر وبعض الانسان ليس بحجر وبعض لا حجر ليس بلا انسان واما عند المتأخرين
فبعض لا حجر انسان ولا عكس نقيض للموجبة الجزئية لزوما كما انه لا عكس
للسالبة الجزئية لزوما لجواز عموم المحمول والتالي يعتبر في الحملية وتعتبر
في الشرطية ايضا كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا كلما لم يكن
النهار موجودا لم يكن الشمس طالعة عند المتقدمين واما عند المتأخرين
فتقول ليس البتة ان لم يكن النهار موجودا كانت الشمس طالعة وقس الباقي
عليه فتبصر والله الموفق **والباب الرابع** الافي بحسب الصورة اي الادلة
بحسب الهيئة وهي المقصد الاقصى والمطلب الاعلى من المنطق وجميع ما
تقدم مقدمة له في الحقيقة فلا بد من ضبطها واجرائها في المباحثات
لمن اراد التحقيق والتدقيق فيها والقياس لغة اجراء حكم المعلوم
في المجهول لمشاركتهما فيه واصطلاحا قول اي مركب عقلي حقيقة ويطلق
على اللفظي مجازا ولما لم يلاحظ فيه معنى الاشتقاق قال مؤلف من قضايا
المراد ما فوق الواحد على طريق عموم المجاز ليدخل القياس المفرد المؤلف
من قضيتين وهو الغالب والمركب المؤلف من ثلثة فصاعدا يلزمه القول
المؤلف منها اي يلزم مجموع المركب من المادة والهيئة خرج منه ما لا يلزم
اصلا او يلزم لاجل المادة لعدم جزئية الهيئة كالدليل الاصولي المركب
وهو في المشهور مفرد وتعريفه ما يمكن التوصل بصحيح النظر في احواله
الى مطلوب خبري او الى العلم به وفي التحقيق ثلثة مفرد ومقدمات متوقفة
كقول بعض الاعراب البعرة تدل على البعير واثر الاقدام على المسير فاء

ذات بروج وارض ذات مروج لانه لا يجعل الا لطيف الجزء في اللطيف
الخبير موجود ومرتبة ولكن الهيئة خارجة وتعريف ما يمكن التوصل
بصحيح النظر فيه او في احواله الى مطلوب خبري او الى العلم به وكالتمثيل
الذي يسميه الفقهاء قياسا وهو قول مؤلف من قضايا يشتمل على
تقوية الحكم من الاصل الى الفرع لعلة متحدة لا تدرك بمجرد اللغة
كقولهم العرق كالخمر في الاسكار والخمر حرام لاسكاره فالعرق حرام لاسكاره
ايضا او كقولهم العرق مسكر كالخمر والخمر حرام لاسكاره فالعرق مسكر
حرام لاسكاره ايضا ويجوز تقريره كالاقتراني مثلا ان يقال ان العرق
حرام لانه مسكر كالخمر وكل مسكر كالخمر حرام فالعرق
حرام فيرد المنع على الصغرى ان المشاركة والعلة ظنيتين وكالاستقراء
وهو قول مؤلف من قضايا يشتمل على الحكم على الجزئيات لاثبات
الحكم على الكلي كقولهم هذا الفاعل مرفوع وذاك الفاعل مرفوع
وذلك الفاعل مرفوع وهلم فكل فاعل مرفوع ويجوز تقريره كالاقتراني
ايضا مثلا ان يقال كل فاعل مرفوع لان كل فاعل اما هذا واما ذاك
واما ذلك وهلم جرا وكل هذا مرفوع وكل ذاك مرفوع وكل ذلك
مرفوع فكل فاعل مرفوع فيرد المنع على الصغرى ايضا انه ظني فتبصر
لذاته خرج ما يلزم بخصوص المادة كالمساواة في الاستثنائي فانه
يلزم فيها النتايج الاربعة استثناء عين كل ينتج نقيض الآخر
وبالعكس ويلزم لاجل مقدمة غريبة اما اجنبية اي غير لازمة
من المقدمتين لكن صادقة كمساوي مساوي الشي مساو له كما في
القياس المساواة وهو ما التئم من مقدمتين فصاعدا لكن متعلق
محمولا



محمولا اوليهما موضوع والاخرى كاذبة كنصف نصف الشي نصف له واما
غير اجنبية اي لازمة منهما صادقة وانما تكون في القياس المبين بعكس نقيض
احديهما كما في قولنا جزء الجوهر يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر وكل ما ليس
بجوهر لا يوجب ارتفاعه ارتفاع الجوهر فانه يلزم منهما ان جزء الجوهر
جوهر لكن بواسطة عكس نقيض المقدمة الثانية وسبب ذلك انهم اعتبروا
تكرار الاوسط عرفا وقيل يلزم لذاته يخرج ما عدا البرهان من الخطابة
والشعر والجدل والمغالطة والتعريف الشامل للكل اقوال يلزم عنه قول آخر
فقول آخر يقال له النتيجة والمطلوب والمدعى وكونه آخر مغايرا لكل واحدة
من المقدمتين لانه لو كان عين كل واحدة منهما بنوع تغيير في اللفظ يكون
مصادرة على المطلوب متضمنة للدور وهو باطل وهي ثلثة غالبا الاول
ما يكون المدعى عين المقدمتين نحو الغضنفر ليث والليث اسد فالغضنفر
اسد والثاني ما يكون المدعى عين احدهما نحو هذه نقلة وكل نقلة حركة
فهذه حركة فالمدعى عين الصغرى ونحو الانسان بشر والبشر ضاحك فالانسان
ضاحك فالمدعى عين الكبرى والثالث ما يكون المدعى واحدى المقدمتين
متضايفين نحو هذا ذو اب وكل ذي اب ابن فهذا ابن فالمدعى في قوة
الصغرى ولما كان في لزوم النتيجة للقياس مذاهب اربعة اشار الى
بيانها فقال لزوما عقليا وهو مختار الامام الرازي وذلك مبني على ان
ذلك اللزوم امر اعتباري وكذا القياس والنتيجة لانهما مفهومان
عقليان اعتباريان والامور الاعتبارية لا تستند الى الله تعالى والزوجية
والثلثة والفردية عند المتكلمين فيوجد اللزوم العقلي الكلي في بعضها
بحيث يمتنع الانفكاك بينهما كهذا وهذا هو الصواب ولذا قدمنا او

او عاديا وهو مختار الشيخ الاشعري حيث ظن ان اللزوم وكذا
والنتيجة امور حقيقية موجودة ومستندة الى الله ابتداء وانه
تعالى فاعل مختار فلا يوجد بينهما لزوم عقلي فاللزوم مبني
على عادته تعالى فانه جرى عادته تعالى انه يخلق اللزوم عند تحقق القياس
ولو لم يخلق لم يلزم فيجوز التخلف وهذا ضعيف جدا كما لا يخفى
لا اعداديا كما زعمه الحكماء حيث زعموا ان الذهن اذا استعد بفهم
القياس استعدادا تاما يفيض النتيجة على الذهن ايجابا من
المبدأ الفياض بحيث لا يجوز التخلف اصلا ولا يخفى بطلانه من اصله
على ما بين في محله ولا توليديا كما زعمه المعتزلة حيث زعموا انه صدر
القياس من الذهن مباشرة وصدر النتيجة منه توليدا كحركة المفتاح
من حركة اليد فلا يجوز التخلف ايضا ولا يخفى بطلانه ايضا من اصله على ما
بين في محله ايضا فتحفظ ما بين في هذا التعريف ولا تكن من الغافلين
وهو اى القياس بحسب الصورة اى هيئته الاجتماعية قسمان اقتراني
اى الاول اقتراني اى ان لم يذكر عين النتيجة ولا نقيضها فيه بالفعل او احدهما
اى بمادته وصورته معا وانما سمي اقترانيا لاقتران حدود الثلثة
فيه وهي الحد الاوسط والحد الاصغر والحد الاكبر كقولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث واستثنائي اى و الثاني او ثانيهما
استثنائي ان ذكر احدهما فيه بالفعل اى بمادته وصورته لا بنسبته
فانها نقيضية في القياس وخبرية في النتيجة كقولنا كلما كان
كل جسم مؤلفا كان محدثا لكن كل جسم مؤلف فكل جسم محدث
فعين النتيجة مذكورة فيه ولو قلنا لكنه ليس محدثا فليس بمؤلف

كان

191

كان نقيض النتيجة مذكورة فيه فتبصر فالمقدمة الاولى صغرى لاشتمالها على الحد
الاصغر دائما والثانية كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر دائما في الاقتراني ومقدمة
شرطية اى والاولى مقدمة شرطية لاشتمالها على اداة الشرط واستثنائية
اى والثانية استثنائية في الاستثنائي فلا تغفل ثم اعلم ان الشيء المكرر بين
مقدمتي القياس اى بين مقدمتي القياس يسمى حدا اوسط لكونه شيئا
معينا متوسطا بين مقدمتي [illegible] الاشكال الاول الذي هو اصل
الاشكال الثلثة لكونها مردودة اليه لعدم كونها بينة الانتاج و
موضوع المطلوب اى النتيجة حدا اصغر لكونه اخص من محموله غالبا ومحموله
حدا اكبر لكونه اعم من موضوعه غالبا وهيئة التاليف من الصغرى
والكبرى شكلا لكونه ماخوذا من الشكل الذي هو الهيئة الحاصلة من
احاطة حد او حدود بالمقدار ومتشابهاته والاشكال باعتبار
الحد الاوسط اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى
وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر من قولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث وانما سمي اولا لكونه بين الانتاج
ووارد على النظم الطبيعي وان كان بالعكس فهو الرابع كقولنا
كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق وانما سمي
رابعا لكونه مخالفا للشكل الاول في المقدمتين وابعد منه وان كان
محمولا فيهما فالثاني كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فلا شيء من الانسان بحجر وانما سمي ثانيا لكونه قريبا للشكل الاول في
الاشتراك في الصغرى وان موضوعا فيهما فالثالث كقولنا كل انسان
حيوان وكل ناطق وبعض الحيوان ناطق وانما سمي ثالثا لكونه قريبا
انتاجا

للشكل الاول بالنسبة الى الرابع ثم لا بد من معرفة ثلثة اشيا في كل
واحد منها شرط انتاجه وضروبه المنتجة واي مطلوب ينتج
اما الشكل الاول فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى
وضروبه المنتجة اربعة وينتج المطالب الاربعة اي المحصورات
الاربعة والاحتمال العقلي في كل شكل ستة عشر لان الصغرى
ان كانت موجبة كلية والكبرى تحتمل ان تكون واحدة من الاربعة وكذا
في السالبة الكلية والموجبة الجزئية والسالبة الجزئية فاسقط ايجاب
الصغرى ثمانية منها واسقط كلية الكبرى اربعة ايضا فبقي
اربعة الاول جك جك فجك اي موجبة كلية صغرى وموجبة
كلية كبرى فموجبة كلية نتيجة والثاني جك سك فسك اي موجبة
كلية صغرى وسالبة كلية كبرى فسالبة كلية نتيجة لان
النتيجة تتبع اخس المقدمتين والثالث جز جك فجز اي
موجبة جزئية صغرى وموجبة كبرى فموجبة جزئية نتيجة و
الرابع جز سك فسز اي موجبة جزئية جزئية صغرى و
وسالبة كلية فسالبة جزئية نتيجة واما الشكل الثاني فشرط
انتاجه اختلاف المقدمتين بالايجاب وكلية الكبرى وضروبه
المنتجة اربعة ايضا وينتج السالبتين اي السالبة الكلية
والسالبة الجزئية الاول جك سك فسك كقولنا كل انسان
سك
حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان فلا شيء من الانسان بحجر والثاني سك
جك فسك كقولنا لا شيء من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان
بعكس هذا
فلا شيء من الحجر بانسان والثالث جز سك فسز كقولنا
بعض



بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجار بانسان فبعض الحيوان ليس بانسان
والرابع سز جك فسز كقولنا بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق انسان
فبعض الحيوان ليس بناطق ولما كان هذه الضروب خفية الانتاج
يحتاج الى الرد الى الشكل الاول ليظهر حقية نتايجها اشار اليه فقال
ويرد الضرب الاول والثالث الى الشكل الاول بعكس الكبرى فقط كما
الصغرى
يظهر بادنى توجه والثاني بعكس الصغرى اولا ثم الترتيب اي يجعل
كبرى ويجعل الكبرى صغرى ثانيا ثم النتيجة اي عكس النتيجة ثالثا فتأمل
تنل والرابع لا يرد الى الشكل الاول بل يعلم كونه بين الانتاج بطريق
منفصل مبين في المطولات واما الشكل الثالث فشرط انتاجه ايجاب الصغرى
وكلية الكبرى احديهما اي الصغرى او الكبرى سواء كانت الاخرى كلية
او جزئية وضروبه المنتجة ستة وينتج الجزئيتين اي الموجبة الجزئية او
السالبة الجزئية على ما بين في المطولات الاول جك جك فجز كقولنا
كل انسان حيوان وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق والثاني
جك سك فسز كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحمار فبعض
الحيوان ليس بحمار والثالث جز جك فجز كقولنا بعض الانسان حيوان
وكل انسان كاتب فبعض الحيوان كاتب والرابع جز سك فسز
كقولنا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الانسان بحمار فبعض الحيوان
ليس بحمار والخامس جك جز فجز كقولنا كل انسان حيوان وبعض الا
نسان وبعض الانسان كاتب فبعض الحيوان كاتب والسادس جك
سز فسز كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بكاتب فبعض
ليس بكاتب ويرد الاول الى الشكل الاول بعكس الصغرى على ما لا يخفى
الاربعة صح

والى من بعكس الكبرى ثم الترتيب ثم النتيجة وانت دس لا يرد اليه
بل يعلم بطريق مذكور في المطولات واما الشكل الرابع فشرط انتاجه احد
الامرين ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالايجاب
والسلب مع كلية احديهما وضروبه المنتجة خمسة عند المحققين
وعند المتقدمين ايضا وينتج الجزئيتين الا الضرب الثالث فانه ينتج
كلية الاول اجك جك فجز كقولنا كل انسان حيوان وكل ناطق انسان
فبعض الحيوان والثاني جك جز فجز كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الجسم انسان فبعض الحيوان جسم والثالث لع سك جك فسك كقولنا لا شيء
من الانسان بحجار وكل ناطق انسان فلا شيء من الحجار بناطق والرابع جك
سك فسز كقولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجار فبعض الحيوان
ليس بحجار والخامس جز سك فسز كقولنا بعض الحيوان انسان ولا شيء
الحجر بحيوان فبعض الانسان ليس بحجر ويرد الثلثة الاول الى الشكل بعكس
الترتيب ثم النتيجة تأمل تنل والرابع والخامس بعكس المقدمتين اي
بعكس الصغرى وبعكس الكبرى ثم الاقتراني حملي ان تركب من قضيتين
حمليتين كما مر وشرطي ان تركب من شرطيتين كقولنا كلما كان الشيء
انسانا فهو حيوان وكلما كان حيوانا كان متحركا بالارادة فكلما كان
الشيء انسانا كان متحركا بالارادة ويقبل الاشكال الثلثة او من حملية
وشرطية والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي
المتصلة وشرطه ايجاب المتصلة كقولنا كلما كان الشيء انسانا كان
حيوانا وكل حيوان متحرك فكلما كان الشيء انسانا كان متحركا بالارادة
ونتيجة شرطية دائما الا القياس المقسم اسم مكان من التقسيم

بمعنى



بمعنى مقسم فيه ويجوز ان يجعل اسم فاعل على المبالغة وهو ما الف
من منفصلة وحملية بعدد اجزاء الانفصال وكان نتايج التاليفات
بين الاجزاء والحمليات متحدة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه
اي كل كلمة اما اسم واما فعل واما حرف مثلا وكل ب ط وكل د ط وكل
ه ط اي وكل اسم لفظ وكل فعل لفظ وكل حرف لفظ فكل ج ط اي كل كلمة
لفظ فان نتيجته حملية دائما وتعد فيه اي في الاقتراني الشرطي الاشكال
الاربعة ايضا كما في الاقتراني الحملي لان الجزء المتكرر بين المقدمتين كالحد
الاوسط بينهما وفيه اي في الاقتراني الشرطي طول لا يليق بهذا المختصر فنقتصر
والله الموفق لانه خمسة اقسام اما من منفصلتين او مختلفتين او
من متصلتين او
حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة وكل من الثلثة الاول ثلثة اقسام
لان الشركة اما في جزء تام منهما او في جزء غير تام منهما او في جزء تام
من احدهما غير تام من الاخر والرابعة اربعة والخامسة ثلثة وسيجيء
تفاصيل ذلك كله في الشمسية وشرحها لنا ان شاء الله تعالى اما القياس
الاستثنائي فشرط انتاجه ايجاب الشرطية وكون المتصلة والمنفصلة
عنادية وكليتهما او اتحاد وقتهما وضروبه المنتجة عشرة والاحتمال
العقلي بعد تحقق هذه الشروط بالنسبة الى الاستثناء كل من المقدم
والتالي ستة عشر ايضا من ضرب اربعة في اربعة اي الشرط اربعة وفي
كل اربعة احتمالات استثناء عين كل من المقدم والتالي ينتج عين
الاخر ونقيضه بالعكس وينتج عشرة اشياء لان المقدمة الشرطية
ان كانت متصلة لزومية فضروبه المنتجة اثنان فاستثناء عين
المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم

كقولنا كلما كان الشيء انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان
او لكنه ليس بحيوان فهو ليس بانسان وذلك لان وجود الملزوم يستلزم
وجود اللازم لا عكسه وكذا انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم
لا عكسه كما في مادة كون اللازم اعم نعم لو كان اللازم مساويا ينتج
هذه الاربعة لوجود التلازم بينهما وان منفصلة حقيقية فضروبه
المنتجة اربعة فاستثناء عين كل من المقدم والتالي ينتج نقيض
الآخر وبالعكس واستثناء نقيض كل ينتج عين الآخر لكون الانفصال
العنادي بين عينيهما ونقيضهما كقولنا دائما اما ان يكون العدد
زوجا واما ان يكون فردا لكنه زوج فليس بفرد او لكنه فرد فليس بزوج
او لكنه ليس بزوج فهو فرد او لكنه ليس بفرد فهو زوج وان مانعة الجمع
فضروبه المنتجة اثنان ايضا فاستثناء عين كل ينتج نقيض الآخر
فقط لكون العناد بين عينيهما فقط كقولنا اما ان يكون الشيء حجرا
واما ان يكون شجرا لكنه حجر فليس بشجر او لكنه شجر فليس بحجر وان مانعة
الخلو فضروبه المنتجة اثنان ايضا فاستثناء نقيض كل ينتج عين
الآخر فقط لكون العناد بين نقيضيهما فقط كقولنا دائما اما ان
يكون لا شجرا ولا حجرا واما ان يكون لكنه حجر فليس بشجر او لكنه شجر
فليس بحجر ثم الاستثنائي متصلي اي المقدمة الشرطية متصلة
ومنفصلي ان منفصلة والمتصلي المستثنى فيه النقيض اي
نقيض التالي منع بطلان الملازمة او بطلان اللازم يخص اي المجموع
باسم القياس الخلف بالضم لاشتماله على بطلان التالي وبالفتح
لاثبات المطلوب الذي هو نقيض المقدم من خلفه ومرجعه

الى

194

الى الاستثنائي واقتراني او الى استثنائيين ومن ثمه عرفوه بانه ما يقصد
به اثبات المطلوب بابطال نقيضه مثال الاول ان يقال هذا المط
حق اي كونه تعالى واحدا حق مثلا لانه لو لم يكن المط حقا لكان محال
واقعا وهو وقوع التمانع بين الآلهين في ايجاد شيء واحد في آن
واحد او في اعدامه فيه لكن وقوع المحال بط بالبداهة فعدم كون المط
حقا بط فالمطلوب حق اي وكونه تع واحد حق هذا استثنائي وملازمته
نظرية فلا بد من بيانها باقتراني ولذا قلنا اما الملازمة فلانه اي فثابتة
لانه ان لم يكن المطلوب حقا وهو كونه تعالى واحدا حق لكان نقيضه
حقا بالبداهة اذ لا يجوز ارتفاع النقيضين وهو كونه تعالى ليس واحدا
ليس بحق ويلزم كونه تعالى اثنان بحسب اقل ما يكون هذه صغرى شرطية
ولو كان نقيضه حقا بان كان اثنين مثلا لكان محال واقعا وهو وقوع
التمانع بين الآلهين في ايجاد شيء واحد في آن واحد وفي اعدامه فيه وهذه
كبرى شرطية فينتج لو لم يكن المطلوب حقا لكان محال واقعا وذلك
لانه لو كان اثنين لجاز بينهما التمانع ولو جاز بينهما التمانع لجاز فرضه
موجودا ولو جاز فرضه موجودا فاما يحصل مرادهما او لا يحصل واحد
منهما او يحصل مراد احدهما دون فلو لم يكن المط حقا لحصل مرادهما
او لا يحصل مراد واحد منهما او يحصل مراد احدهما دون الآخر وكل واحد منها
بط ومحال لان الاول يستلزم اجتماع النقيضين وعجز الآلهين و
الثاني يستلزم عجز من فرض الها ويجوز ان يكون المراد من المحال
هو المحال الاخير وهو حصول مرادهما او عدم حصول واحد منهما
او حصول مراد احدهما دون الآخر ويكون الكلام مبنيا على الايجاز

195

وعلى المقدمتين المتوسطتين فتبصر والله الموفق واما بطلان اللازم وهو
وقوع المحال فبديهي ومثال الثاني ان يقال هذا المط حق لانه لو لم
يكن المطلوب حقاً لكان نقيضه حقاً بالبداهة لما قلنا لكن كون
نقيضه حقاً باطل فعدم كون المطلوب حقاً بط فالمطلوب حق
هذا استثنائي اول واما الملازمة في هذه الصورة فبديهية اذ لا
يجوز ارتفاع النقيضين بالبداهة واما بطلان اللازم في هذه الصورة
ايضاً فنظري يحتاج الى البيان باستثنائي آخر والية اشار بقوله
فلانه اي فثابت لانه لو كان نقيضه حقاً لكان محال واقعاً كما بينا
آنفاً لكن وقوع المحال باطل فكون نقيضه حقاً بط فالمطلوب حق
والملازمة وبطلان اللازم كلاهما بديهيان كذا حرره المحقق المير
في حاشية التهذيب وخص العلامة في شرح الشمسية مرجعه الى اقتراني
اولا واستثنائي ثانياً ومثل له بقوله لو لم يتحقق المطلوب لتحقق
نقيضه ولو تحقق نقيضه لتحقق محال لكن تحقق المحال ليس بمتحقق
فنقيض المطلوب ليس بمتحقق فالمطلوب متحقق فتبصر وكثيراً ما يطلق
الخلف عليه اي على المتصل المستثنى فيه النقيض بدون البيان اي بدون
بيان الملازمة او بطلان اللازم ويكون قياساً واحداً استثنائياً
فقط ومقابله المستقيم وهو المتصل المستثنى فيه العين فلا تغفل
ثم القياس مطلقاً اي اقترانياً او استثنائياً ان تركب من مقدمات ثلثة
فصاعداً يسمى قياساً مركباً بالنسبة الى القياس المركب من مقدمتين
ولذا يسمى مفردا بالنسبة الى هذا المركب من ثلث مقدمات فصاعداً
فان صرح نتيجة المقدمتين وضم ثالثة الى النتيجة وهكذا الى ان يحصل

المط

المطلوب فموصول النتائج كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان
ماش فكل انسان ماش وكل ماش متحرك بالارادة فكل انسان متحرك
والا اي وان لم يصرح نتيجة المقدمتين بل طوي نتيجتهما فمفصولها
اي النتائج كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان ماش وكل ماش متحرك
بالارادة فكل انسان متحرك بالارادة هذا التفصيل من اول الباب الى هنا
كله كان في القياس بحسب الصورة والهيئة واما القياس بحسب المادة
فخمسة يقال لها خمسة ابواب وصناعات خمس ايضاً الاول البرهان
وهو قياس مركب من مقدمات يقينية لانتاج اليقيني وسيجي معنى
اليقيني وهو قسمان لمي ان استدل بالموثر على الاثر اي بحسب اعتبار
العقل فيكون المعنى ان استدل من السبب العقلي الى المسبب العقلي
واللم بمعنى العلة في نفس الامر في الاصل كقولنا هذا دخان لانه اثر
نار وكل اثر نار دخان فهذا دخان واني ان استدل بالعكس
من الاني بمعنى الثبوت في العقل كقولنا هذا نار لانه شئ له دخان و
كل شئ له دخان نار فهذا نار وقد يطلقان على غيره من الثلثة الآتية مجازاً
واليقيني اعتقاد جازم مطابق ثابت فدخل في الاعتقاد الشك
والوهم والظن والتخييل والجهل المركب والتقليد المصيب واليقيني
فخرج بقوله جازم الاربعة الاول لان الشك اعتقاد مساو لنقيضه
والوهم اعتقاد مرجوح والتخييل اعتقاد خال عن التردد والترجيح
والظن اعتقاد راجح وخرج بقوله مطابق الجهل المركب تقليداً كان
او غيره وبقوله ثابت التقليد المصيب الذي يزول بتشكيك المشكك
فهذه الاقسام السبعة اقسام ادراك النسبة التامة الخبرية فا

فان الشك والوهم والتخييل تصور والظن والجهل المركب والتقليد المصيب
واليقين تصديق وقد علم بذلك حد كل واحد منها فلا تغفل واليقينيات
اي القضايا التي تفيد اليقين بنسبتها التامة الخبرية سبعة اوليات
اي الاوائل اوليات ان حكم العقل بها بمجرد تصور طرفيها اي بلا استعانة
من الحواس او من البراهين الخارجية لكمال ظهورها وبداهتها الجلية
كقولنا الكل اعظم من الجزء ومشاهدات ان حكم العقل بها بمجرد مشاهدة
ظاهرية باحدى الحواس الخمس الظاهرة او باطنية اي باحدى القوى
الوجدانية الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة مثالان
للمشاهدات الظاهرية وقولنا لنا جوع وعطش مثالان للمشاهدات
الباطنية ومجربات ان حكم العقل بمجرد التجربة اي التجربة الكثيرة
جدا بحيث تفيد اليقين كقولنا السيف الصارم اي القاطع القوي
يقطع ومتواترات ان حكم العقل بمجرد التواتر وهو خبر لا يجوز العقل
تواطئهم وتوافقهم على الكذب ومصداقه وقوع العلم من غير شبهة
كقولنا محمد عم ادعى النبوة واظهر المعجزة فان هذين القولين
واصلا الينا من اقوام لا يجوز العقل تواطئهم على الكذب وحدسيات
بالفتح وانما قيده بالفتح لانه اشتهر بكسر الحاء غلطا ان حكم
العقل بمجرد حدس النفس وشدة سرعتها من المبادي الى المطالب
لكمال ظهور العلاقة بينهما بحيث لا يحتمل الخطاء والا فلا يفيد
اليقين كقول بعض الاعراب البعرة تدل على البعير اي الجمل واثر
الاقدام على المسير اي السير افسماء ذات بروج اي كواكب عظام
او كيفيات مختلفة دالة على وجود صانعها ما اتصافه بكمال

القدرة

186

القدرة ونهاية العلم ونحوه دلالة ظاهرة وفي نسخة ذات
ابراج وهي جمع برج ايضا وارض ذات فروج اي نباتات مختلفة
الالوان والكيفيات الدالة على ذلك ايضا دلالة ظاهرة ايضا وفي
نسخة ذات فجاج جمع فج بمعنى الطريق الواسع بين الجبال الا تدل
على اللطيف الخبير جل جلاله فاللطيف موجود وقضايا فطرية القياس
لان الطبيعة السليمة تستخرج اقيستها منها بادنى التفات لها
ويقال لها قضايا قياساتها معها ان حكم العقل بها بمجرد اطلاع على وسط
اي حد اوسط فيها بحيث لا تغيب عنه بادنى التفات اليه كقولنا الاربعة
زوج اي لانه منقسم بمتساويين وكذلك الثلثة فرد وهذه الستة
بديهيات لا تحتاج الى نظر وفكر على ان البديهي بمعنى ما لا يحتاج
الى النظر والفكر والنظري ما يحتاج اليهما وبمعنى نظر وبمعناها الضروري
والكسبي وقد يجيء البديهي بمعنى ما يثبته بمجرد العقل فيختص بالاوليات
والكسبي ما يحصل بكسب ما فيعم الحسيات والوجدانيات ايضا واصول
اليقينيات وسابعها نظريات كثيرة منتهية الى واحد منها
ومعلومة بها كقولنا العالم حادث لانه متغير وكل متغير حادث
فالعالم حادث وكقولنا الله تعالى واحد الى غير ذلك والا لزم المحال
لكن لزوم المحال باطل فعدم كونه تعالى واحدا باطل فالله تعالى واحد
الى غير ذلك واما غير اليقينيات فسبعة ايضا مظنونات عند الخصم
المدعي كقولنا ان مسائل النحو والصرف فان غالبها ثابتة بالاستقراء الناقص
ومقبولات اي ممن يعتقد رجحانه انه لا يكذب كقولنا مسائل الفقه
فان مسائلها اي غالبها مقبولة من الفقهاء المجتهدين بناء على انهم

لا يكذبون ظاهرا او مشهورات اي بين الناس كبعض مسائلها
اي بعض مسائل هذه العلوم على ما لا يخفى ومسلمات اي عند الخصم
او عند اهل صناعة اي اهل علم من العلوم العربية كغالب مسائلها
ايضا ومخيلات اي مؤثرات تأثيرا عجيبا من قبض او بسط بواسطة
التخيلات كغالب نصايح الواعظين مثل الدنيا جيفة وطالبها
كلاب اي الدنيا كجيفة وطالبها ككلاب ووهميات كاذبة او عقليات
كاذبة بمعونة من الوهم او بغلط منه شبيهة كل منها بالاوليات
او بالمشهورات بكمال غلبة الوهم على العقل بمجرد الفه بالمحسوسات
وتوهمه منها المعاني الجزئية الباطلة كقضايا الملحدين اي المائلين
عن الشريعة الحقة اي الطريقة الباطلة لمجرد اتباعهم لاوهامهم
الفاسدة الوجودية اي القائلين بوحدة الوجود بمعنى انه
لا موجود الا الله على ان سائر الموجودات معدومة في الحقيقة او
بمعنى انه لا موجود الا الله على ان كل موجود هو الله واشار الى ذلك
بقوله حيث يقولون كل ما في الكون وهم او خيال او عكوس في المرايا
او ظلال وهذا اشارة الى القسم الاول ويقولون ايضا لا موجود
الا الله بل كل شيء يسمى بالشركية هو الله تعالى في الحقيقة وهذا
اشارة الى الثاني الى غير ذلك من الكفريات القبيحة والالحادات
الشنيعة حيث يقولون سبحان الذي اظهر الاشياء وهو عينها
وكل من عبد الاصنام فقد عبد الله وان هذه الشرايع المجموعة نواميس
مؤلفة لانتظام امور الورى وحيل مزخرفة لا حقايق لها
وتصرفوا كيف شئتم ولو اختكم وامكم ولا تقيدوا انفسكم بقيد



فتفوتوا خيرا كثيرا وان الشريعة قشر والحقيقة لب وان الفقهاء
غافلون والمشايخ واصلون وان من تقاعد عقله عن الغوص للحقائق
والاسرار وقنع بظواهر النصوص كاهل الظاهر فقد غفل عن الحق و
وتبجح في غفلاته ومن ارتقى الى العلم الباطن والسر الالهي فقد
اسقط عنه اعباء التكليف وهم المرادون بقوله تعالى ويضع عنهم اصرهم
والاغلال التي كانت عليهم الى غير ذلك من انواع الالحادات واصناف
الكفريات وهذه العقايد الباطلة الوهمية الكاذبة اوليات عند المتصوفة
الملاحدة والوجودية الزنادقة وهذه الطائفة كثيرة في دار السلطنة
العظمى حماها الله عن غلو البدعة وفتن المصائب الكبرى ثم اعلم
ان الاعتبار في الخمسة الاول الى اوصافها الخمسة وهي المظنونية والمقبولية
والمشهورية والمسلمية والمخيلية فلا مانع من ان يكون كل واحد منها
اي واحدة من اليقينيات في نفس الامر او كاذبة فيها فلا تغفل والثاني
من الابواب الخمسة الخطابة وتسمى امارة وهي في الاصل العلامة الظاهرة
المفيدة لغلبة الظن لما جعلت هي امارة له كالغيم الاسود للمطر والعمامة
الكبرى للعلم وهي قياس مركب من مقدمات ظنية او مقبولة لانتاج
الظن والثالث الجدل وهو قياس مركب من مقدمات مشهورة او مسلمة
لاقناع الخصم او الزامه والرابع الشعر وهو قياس مركب من مقدمات
مخيلة لانفعال النفس قبضا او بسطا لاجل الترغيب او الترهيب
غالبا ثم اعلم ان المقام الذي يطلب فيه اليقين ويستدل على المطلوب
فيه بالبرهان يقال له المقام البرهاني والمقام الذي يطلب فيه غير اليقين
من الثلاثة ويستدل عليه فيه بواحد من هذه الثلاثة يقال له المقام

المقام الخطابي والجدلي والشعري وقد يقال الخطابي ويراد الثلثة
فلا تغفل والخامس المغالطة وهي قياس فاسد الصورة
لانتفاء شرائط الانتاج كقولنا كل جوز مدور وكل مدور
ليس بزوج فكل جوز ليس بزوج فانه لم يوجد فيه كلية الكبرى
فان قولنا وكل مدور ليس بزوج سالبة جزئية على ما لا يخفى او
فاسدة المادة لكونها مركبة من الوهميات الكاذبة او العقليات
الكاذبة كقولنا لصورة فرسية منقوشة في الجدار هذا
فرس وكل فرس صهال فهذا صهال اما الصغرى وهمية كاذبة
وكقولنا كل موجود في الظاهر هالك ازلا وابدا ومتحد مع الله
تعالى في الحقيقة لان كل موجود في الظاهر مخلوقات لله تعالى ومغاير
لذاته تعالى مغايرة بالذات وكل مخلوق لله تعالى ومغاير لذاته فهو
هالك ازلا وابدا ومتحد مع الله تعالى في الحقيقة فان الكبرى وهمية
كاذبة او عقلية كاذبة قطعا كما لا يخفى على آحاد المؤمنين
فضلا عن فضلاء الانس من علماء اليقين والله اعلم

وقد تم تاليف الكتاب في بلدة قبريسي
بعد العشاء دبغلتي ساعة نجومية كلازمة
منها خمسة عشر درجة والله ولي التوفيق
والاعانة وقد تم هذا الشرح
في القصبة المباركة الشريفة وهي
دار العلم والتقوى في الحقيقة
ثبتنا الله فيها الى آخر العمر
وحشرنا الله مع الفضلا المحققين
والمدققين البركوي كالكرام

وقد وقع الفراغ من [illegible] والبرهان [illegible] غفر الله [illegible]

في سنة [illegible] في الشهر [illegible] في عشرة [illegible]